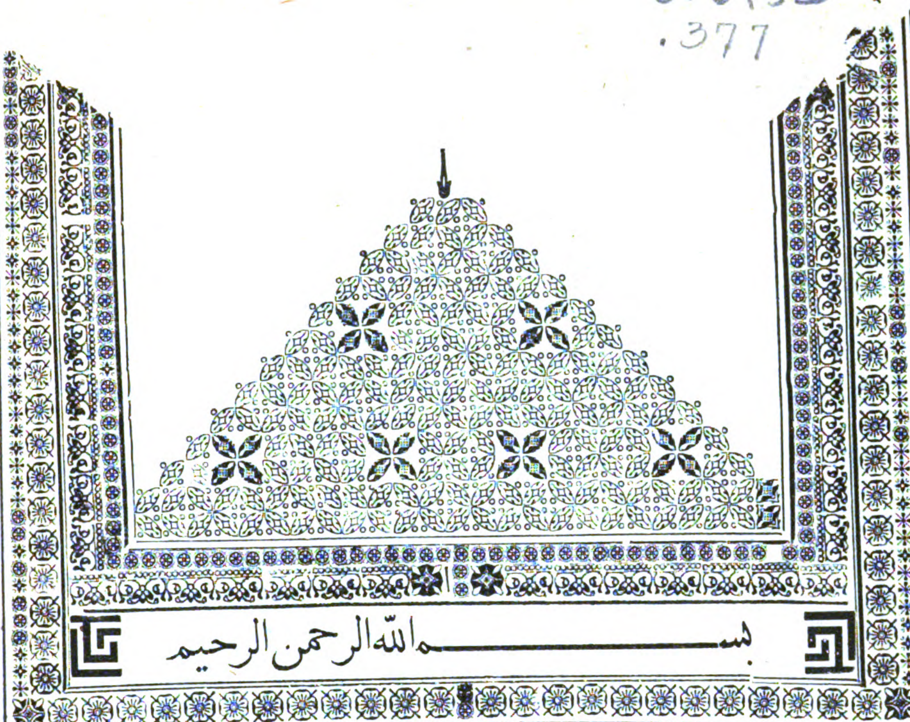


هذه رسالة فى مقدمات العلوم ترى الناظر لها المنطوق والمفهوم لجامعها الهمام الفاضل والاستاذ الكامل الشيخ محمود بن عمر الجركسى القارمى البسلنى نفع الله به العباد و بلغنا واياه المنا والمراد آمين

م

﴿الطبعة الاولى بالمطبعة العلمية﴾
(سنة ١٣١١ هجريه)



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى أبدى الخلائق على أحسن النظام وميز بين مسائلهم وأحكامهم بالحدود
والانتظام وفضل بعضهم على بعض بالعقل المستقيم ووضع الانساب بينهم لفائدة يترتب
عليها غاية التعظيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد ثمرة الانام وعلى آله وأصحابه الغرر
الكرام (وبعد) فيقول العبد المفتقر الى عفو ربه المقتدر محمود بن عمر الجركسى المجاور
بالجامع الازهر لما رأيت الشارع فى كل علم يحتاج أشد الاحتياج الى معرفة مبادى الفن
المشروع فيه التى تسمى مقدمة العلم لانها اسم لمعان يتوقف عليها الشروع فى المقصود المهم
ووجدت تقريرات العلماء الافاضل على هذه المبادى فى غاية الصعوبة ولم يصل الى
معرفتها واستخراجها الا من تحصن وتبحر بالفنون المطلوبه أردت أن أجمعها على وجه سهل
المأخذ ان شاء الله تعالى تسهيلا لمثلى من المبتدئين وتذكرة لمن أراد أن يتذكر من المنتهين
بلا نقصان بل مع زيادة منى للقواعد والبيان مع عجزى وعدم استطاعتى فى هذا الميدان
بل وجب أن يقال لمثلى فى هذا الشان تنكب لا يقصمك الزحام ولكن تشبثت بأذيال
همم العلماء العظام لانهم كالاعلام للهداية والمنار للاسلام مستعينا بالله العظيم وهو
الموفق لمن أراد الخير بفضله العميم ونسأله التوفيق وحسن الختام بجاه سيدنا محمد
عليه الصلاة والسلام

(مقدمة)

اعلم ان الواجب على كل شارع فى علم أمران أحدهما التصور بوجه ما لاستحالة طلب المجهول

المطلق

المطلق والثانى التصديق بفائدة تما لان الشروع فى العلم فعل اختيارى فلا بد من أن يعلم أولا ان لذلك العلم فائدة تما والا لامتنع الشروع مطلقا فيه كما بين فى موضعه وأما ماعداهما من الاشياء التى يسميها القدماء بالرؤس الثمانية فقد ذكر تفصيلها فى التهذيب وشروحه فراجعها وقد نظم بعض الافاضل مبادى الفنون بقوله

ان مبادى كل فن عشره * الحد والموضوع ثم الثمره
وفضله ونسبة والواضع * والاسم الاستمداد حكم الشارع
مسائل والبعض بالبعض اكتفى * ومن درى الجميع حاز الشرفا

ومن حق كل طالب كثرة تضبطها جهة وحدة ان يعرفها بتلك الجهة للامن من أن يفوته ما يعنيه ويضيع عمره فيما لا يعنيه ولاشك أن طالب العلوم طالب كثرة من حقه أن يتصور العلم المشروع فيه أولا بتعريف مأخوذ من جهة وحدته الذاتية أو العرضية حتى يحصل له علم اجمالى بذلك فيصح توجهه اليه بخصوصه ويكون على بصيرة فى طلبه ولا يكون ضالا فى طريقه فان من ركب متن عمياء يوشك ان يخبط خبط عشواء وأن يعرف موضوعه أى يصدق بموضوعية موضوعه حتى يتميز عنده لان تمايز العلوم بحسب تمايز الموضوعات فان علم الفقه مثلا انما يمتاز عن علم أصول الفقه بموضوعه لان علم الفقه يبحث فيه عن افعال المكلفين من حيث انها تحل وتحرم وتصح وتفسد وعلم أصول الفقه باحث عن الادلة السمعية من حيث انها تستنبط منها الاحكام الشرعية فلما كان لهذا موضوع ولذلك موضوع آخر صارا علمين متميزين منفردا كل منهما عن الآخر فلو لم يعرف الشارع فى العلم ان موضوعه أى شئ هو لم يتميز العلم المطلوب عنده ولم يكن فى طلبه على بصيرة وأن يعرف غايته وفائدته المعتد بها أى يصدق بذلك دفعا للعبث ولتزداد رغبته وجده فيه فان الطالب اذا لم يعتقد فيه فائدة أصلا أو فائدة معتدا بها لم يتصور شروعه فيه على وجه البصيرة والاجتهاد وأما اذا تصور الفائدة المعتد بها المترتبة على العلم المشروع فيه فانه تكمل رغبته فيه ويبالغ فى تحصيله كما هو حقه ويزداد ذلك الاعتقاد بعد الشروع بواسطة مناسبة مسائله لتلك الفائدة وبالله التوفيق اذا تمهد هذا أقول

﴿فصل فى مقدمات علم الفقه﴾

المقدمات جمع مقدمة والمقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش للجماعة المتقدمة منها وهى بكسر الدال كما صرح به فى الفائق فهى اسم فاعل من قدم المتعدى أى مقدمة من فهمها على غيره لما اشتملت عليه من تعريف الفقه لغة واصطلاحا وموضوعه واستمداده ومحظوره ومباحه وفضل العلم وتعلمه وترجمة الامام وغير ذلك ٧ وقد يجاب عنه بان هذا ليس من باب التعدية بل من باب الحذف والايصال والاصل تقدم عليه ويجوز فتح الدال اسم مفعول من المتعدى أيضا أى قدمها أرباب العقول على غيرها لما اشتملت عليه وأما من اللازم بمعنى

تقدم بذاتها على غيرها فتكون بكسر الدال لا غير لان اسم الفاعل يصاغ من اللازم والمتعدي واسم المفعول لا يصاغ من اللازم بل من المتعدي وهي في الاصل صفة ثم جعلت اسما للطائفة المتقدمة من الجيش ثم نقلت الى اول كل شئ ثم جعلت اسما للالفاظ المخصوصة حقيقة عرفية ان لوحظ انها فرد من افراد المفهوم الكلي أو مجازا ان لوحظ خصوصها وهي قسمان مقدمة العلم وهي ما يتوقف عليه الشروع في مسائله من المعاني المخصوصة ومقدمة الكتاب وهي طائفة من الكلام قدمت أمام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها فيه فالاولى معان والثانية ألفاظ فبين المقدمتين تباين وتمام تحقيق ذلك في المطول وحواشيه فراجعه ٭ الفقه لغة العلم بالشئ ثم خص بعلم الشريعة نقله في البحر عن ضياء الحلوم وفقه بالكسر فقها علم وفقه بالضم من باب ظرف اي صار فقيها واصطلاحا معرفة النفس ما لها وما عليها وزاد عملا ليخرج الاعتقادات والوجدانيات فيخرج الكلام والتصوف ومن لم يزد أراد الشمول هذا التعريف منقول عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى فالمعرفة ادراك الجزئيات عن دليل فخرج التقليد وقوله ما لها وما عليها يمكن ان يراد به ما تنتفع به النفس وما تتضرر به في الآخرة كما في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت فان اريد بها الثواب والعقاب فاعلم ان ما يأتي به المكلف اما واجب أو مندوب أو مباح أو مكروه كراهة تحريم او حرام فهذه ستة ثم لكل واحد طرفان طرف الفعل وطرف الترك يعني عدم الفعل فصار اثنى عشر ففعل الواجب والمندوب مما يثاب عليه وفعل الحرام والمكروه تحريما وترك الواجب مما يعاقب عليه والباقي لا يثاب ولا يعاقب عليه فلا يدخل في شئ من القسمين وان أريد بالنفع عدم العقاب وبالضرر العقاب ففعل الحرام والمكروه تحريما وترك الواجب يكون من القسم الثاني أي مما يعاقب عليه والتسعة الباقية يكون من الاول أي مما لا يعاقب عليه وان أريد بالنفع الثواب وبالضرر عدم الثواب ففعل الواجب والمندوب مما يثاب عليه ثم العشرة الباقية مما لا يثاب عليها ويمكن أن يراد بما لها وما عليها ما يجوز لها وما يجب عليها ففعل ما سوى الحرام والمكروه تحريما وترك ما سوى الواجب يجوز لها وفعل الواجب وترك الحرام والمكروه تحريما يجب عليها بقي فعل الحرام والمكروه تحريما وترك الواجب خارجين عن القسمين ويمكن أن يراد بما لها وما عليها ما يجوز لها وما يحرم عليها فيشمل لان جميع الاصناف اذا عرفت هذا فالحمل على وجه لا يكون بين القسمين واسطة أولى ثم ما لها وما عليها يتناول الاعتقاديات كوجوب الايمان ونحوه والوجدانيات أي الاخلاق الباطنة والملكات النفسانية والعمليات كالصلاة والصوم والبيع ونحوها فمعرفة ما لها وما عليها من الاعتقاديات هي علم الكلام ومعرفة ما لها وما عليها من الوجدانيات هي علم الاخلاق والتصوف كالزهد والصبر والرضا وحضور القلب في الصلاة ونحو ذلك ومعرفة ما لها وما عليها من العمليات هي الفقه المصطلح عليه فان أردت

بالفقه

بالفقه هذا المصطلح زدت عملا على قوله مالها وما عليها وان أردت ما يشمل الاقسام الثلاثة لم تزدوا بوحنيفة انما لم يزد هذا القيد أى عملا لانه أراد الشمول أى أطلق الفقه على العلم بمالها وما عليها سواء كان من الاعتقاديات أو الوجدانيات أو العمليات ومن ثم سمى الكلام فقها أكبر وقيل العلم بالاحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية أى عرف أصحاب الشافعى رحمه الله تعالى الفقه بهذا التعريف فالعلم جنس والباقى فصل قوله العلم هو حكم الذهن الجازم المطابق للواقع عن دليل والمراد به هنا الظن أى ظن الاحكام اذ أحكام الفقه كلها ظنية لا يقينية والا لما وقع فيها اختلاف فاطلاق العلم على الظن مجاز مرسل والعلاقة المجاورة الذهنية لا يقال المجاز ممنوع فى الحدود لانا نقول محله مالم يشتهر والباء فى بالاحكام للتعدية ان أريد من العلم الادراك أى التصديق وان أريد منه القواعد كانت الباء للملابسة من ملابسة الكل للجزء اذ النسب أجزاء للقواعد وان أريد منه الملكة التى يقتدر بها على ظن الاحكام فالباء للملابسة من ملابسة السبب للمسبب وأل فى الاحكام اما للاستغراق الحقيقى أو العرفى واعترض على جعلها للاستغراق الحقيقى بان بعض من هو فقيه باجماع قد لا يعرف بعض الاحكام كمالك رحمه الله تعالى سئل عن أربعين مسئلة فقال فى ست وثلاثين لا أدرى وثبت توقف أبى حنيفة فى ثمان مسائل وأجيب عن هذا الاعتراض بأن كون المراد بالاحكام جميعها لا ينافيه قول مالك من أكابر الفقهاء فى ست وثلاثين مسئلة لا أدرى لانه متهيئ للعلم بأحكامها بمعاودة النظر واطلاق العلم على مثل هذا التهيؤ شائع عرفا يقال فلان يعلم كذا ولا يراد أن جميع مسائله حاضرة عنده على التفصيل بل انه متهيئ لذلك قوله بالاحكام يمكن أن يراد بالحكم هنا اسناد أمر الى آخر ويمكن أن يراد الحكم المصطلح وهو خطاب الله تعالى المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع فان أريد الاول يخرج العلم بالذاتيات والصفات التى ليست باحكام عن الحد أى يخرج التصورات ويبقى التصديقات وبالشرعية اى الموقوفة على خطاب الشارع يخرج العلم بالاحكام العقلية أو الحسية كالعلم بان العالم محدث والنار محرقة والاصطلاحية كالعلم برفع الفاعل وان أريد الثانى فقوله بالاحكام يكون احترازا عن علم ماسوى خطاب الله تعالى المتعلق الى آخره فالحكم بهذا التفسير قسمان شرعى أى خطاب الله تعالى بما يتوقف على الشرع وغير شرعى أى خطاب الله تعالى بما لا يتوقف على الشرع كوجوب الايمان بالله تعالى ووجوب تصديق النبى عليه السلام ونحوهما مما لا يتوقف على الشرع لتوقف الشرع عليه ثم الشرعى اما نظرى وهو مالا يتعلق بكيفية عمل واما عملى وهو ما يتعلق بها فالتقييد بالعملية أى المتعلقة بكيفية أى صفة عمل كثبوت الوجوب للصلاة فى قولك الصلاة واجبة فالثبوت حكم متعلق بكيفية وهى الوجوب وهو صفة عمل هو الصلاة لاخراج النظرية ككون الاجماع حجة وقوله من أدلتها أى العلم الحاصل للشخص الموصوف به من أدلتها المخصوصة

بها وهي الادلة الاربعة وهذا القيد يخرج التقليد لان المقلد وان كان قول المجتهد دليلا له لكنه ليس من تلك الادلة المخصوصة ويخرج مالم يحصل بالدليل كعلم الله تعالى لانه لا يوصف بان علم الله تعالى مكتسب من الدليل لاشعار الاكتساب بسبق الجهل المحال عليه تعالى وعلم جبريل عليه السلام أيضا على القول بانه غير مكتسب بل ضروري خلقه الله فيه لانه لم ينشأ عن نظر واستدلال وقيل مكتسب بالالهام وقوله التفصيلية يخرج الاجمالية كالمقتضى والنافى أى العلم مثلا بوجوب الوتر لوجود المقتضى وعدم وجوب النية فى الوضوء لوجود النافى ليس من الفقه وقد زاد ابن الحاجب على هذا قوله بالاستدلال ذاهبا الى ان حصول العلم بالاحكام عن الادلة قد يكون بطريق الضرورة كعلم جبريل والرسول عليهما السلام وقد يكون بطريق الاستدلال والاستنباط كعلم المجتهد والاول يسمى فقها اصطلاحا فلا بد من زيادة قيد الاستدلال أو الاستنباط احترازا عنه وتوهم صدر الشريعة انه احتراز عن علم المقلد فجزم بانه مكرر لخروجه بقوله من أدلتها التفصيلية فان قيل حصول العلم عن الدليل مشعر بالاستدلال اذ لا معنى لذلك الا أن يكون العلم ماخوذا عن الدليل فيخرج علم جبريل والرسول عليهما السلام أيضا قلنا لو سلم فذكر الاستدلال للتصريح بما علم التزاما أو لدفع التوهم أو للبيان دون الاحتراز ومثله شائع فى التعريفات اه ملخصا من التلويح قال فى البحر واختلف فى علم النبى صلى الله عليه وسلم الحاصل عن اجتهاد هل يسمى فقها أم لا والظاهر أنه باعتبار أنه دليل شرعى للحكم لا يسمى فقها وباعتبار حصوله عن دليل يصح أن يسمى فقها اصطلاحا وأما المعلوم من الدين بالضرورة مثل الصوم والصلاة فقيل انه ليس من الفقه اذ ليس حصوله بطريق الاستدلال وجعله صاحب التوضيح منه ولعل وجهه أن وصوله الى حد الضرورة عارض لكونه من شعار الدين فلا ينافى كونه فى الاصل ثابتا بالدليل اذ ليس هو من الضروريات البديهية التى لا تحتاج الى نظر واستدلال ككون الكل أعظم من الجزء نعم يحتاج الى اخراجه على قول من خص الفقه بالظنى (وموضوعه) أى موضوع الفقه فعل المكلف من حيث انه مكلف لانه يبحث فيه عما يعرض لفعله من حل وحرمة ووجوب وندب ففعل غير المكلف ليس من موضوعه وضمان المتلفات ونفقة الزوجات انما المخاطب بادائها الولى لا الصبى ولا المجنون كما يخاطب صاحب البهيمة بضمان ما تلفته حيث فرط فى حفظها فينزل فعلها فى هذه الحالة منزلة فعله وأما صحة عبادة الصبى كصلاته وصومه المثاب عليهما فهى عقلية من باب ربط الاحكام بالاسباب ولهذا لم يكن مخاطبا بها بل ليعتادها فلا يتركها بعد بلوغه ان شاء الله تعالى (وواضعه) أبو حنيفة النعمان وقيل هو النبى صلى الله عليه وسلم وأول من صنف فيه أبو حنيفة رحمه الله تعالى (واسمه) علم الفقه (واستمداده) أى ما أخذه من الكتاب والسنة والاجماع والقياس (وحكمه) الوجوب العينى على كل مكلف

بقدر ما يعرف به تصحيح عبادته فان زاد على ذلك كان واجبا كفائيا الى بلوغ درجة الافتاء فان زاد على ذلك الى أن بلغ درجة الاجتهاد صار مندوبا (ومسائله) وهى قضاياه التى تطلب نسب محمولاتها الى موضوعاتها كقولنا فروض الوضوء عند أبى حنيفة أربعة أشياء مثلا وعند الشافعى ستة أشياء مثلا وهذا الفعل واجب وما أشبه ذلك (وفائدته) أى ثمرته المترتبة على الفقه حفظ المكلف عن الخطأ فى فعله والفوز بسعادة الدارين (وغايته) امتثال الاوامر واجتناب النواهى (ونسبته الى غيره) انه من العلوم الشرعية (وأما فضله) أى فضل الفقه على غيره فهو أفضلها لانه يعرّف الحلال والحرام ولانه يعصم المكلف عن الخطا فى جميع أفعاله وذكر فى البزازية تعلم بعض القرآن ووجد فراغا فالافضل الاشتغال بالفقه لان حفظ القرآن فرض كفاية وتعلم ما لابد منه فرض عين قال فى الخزانة وجميع الفقه لابد منه وظاهره انه كله فرض عين لكن المراد انه لابد منه لمجموع الناس فلا يكون فرض عين على كل واحد وانما يفترض علينا على كل واحد تعلم ما يحتاجه لان تعلم الرجل مسائل الحيض وتعلم الفقير مسائل الزكاة والحج ونحو ذلك فرض كفاية اذا قام به البعض سقط عن الباقين ومثله حفظ ما زاد على ما يكفيه للصلاة ثم قد يقال تعلم باقى الفقه أفضل من تعلم باقى القرآن لكثرة حاجة العامة اليه فى عباداتهم ومعاملاتهم قال فى المناقب عمل محمد بن الحسن مائتى ألف مسئلة فى الحلال والحرام لابد للناس من حفظها ومن فضل الفقه ما قال فى الخلاصة وغيرها النظر فى كتب أصحابنا من غير سماع أفضل من قيام الليل وفى الملتقط وغيره عن محمد لا ينبغى للرجل أن يعرف بالشعر والنحو لان آخر أمره المسئلة وتعليم الصبيان ولا الحساب لان آخر أمره الى مساحة الارضين ولا التفسير لان آخر أمره الى التذكير والقصص بل يكون علمه فى الحلال والحرام وما لابد منه من الاحكام كما قيل

اذا ما اعتز ذو علم بعلم * فعلم الفقه أولى باعتزاز

فكم طيب يفوح ولا كمسك * وكم طير يطير ولا كباز

وقد مدحه الله تعالى بتسميته خيرا بقوله تعالى ومن يؤت الحكمة فقد أوتى خيرا كثيرا وقد فسر الحكمة زمرة أرباب التفسير بعلم الفروع الذى هو علم الفقه ومن هنا قيل

وخير علوم علم فقه لانه * يكون الى كل العلوم توسلا

فان فقيها واحدا متورعا * على ألف ذى زهد تفضل واعتلى

وهذان البيتان مأخوذان مما قيل للامام محمد رحمه الله تعالى

تعلم فان العلم زين لاهله * وفضل وعنوان لكل المحامد

تفقه فان الفقه أفضل قائد * الى البر والتقوى وأعدل قاصد

وكن مستفيدا كل يوم زيادة * من الفقه واسبح فى بحور الفوائد

فان فقيها واحدا متورعا * أشد على الشيطان من ألف عابد

ومن كلام علي رضي الله تعالى عنه

ما الفضل الا لاهل العلم انهم * على الهدى لمن استهدى أدلاء
ووزن كل امرئ ما كان يحسنه * والجاهلون لاهل العلم أعداء
ففز بعلم ولا تجهل به أبدا * الناس موتى وأهل العلم أحياء

﴿خاتمة﴾

وقد قالوا الفقه زرعه عبد الله بن مسعود وسقاه علقمة وحصده ابراهيم النخعي ودرسه حماد وطحنه أبو حنيفة وعجنه أبو يوسف وخبزه محمد وسائر الناس يا كلون وقد ظهر علمه بتصانيفه كالجامعين والمبسوط والزيادات والنوادر حتى قيل انه صنف في العلوم الدينية تسعمائة وتسعة وتسعين كتابا وتزوج بام الامام الشافعي رحمه الله تعالى وفوض اليه كتبه وماله فبسببه صار رفقيها ولقد أنصف حيث قال من أراد الفقه فليلزم أصحاب أبي حنيفة فان المعاني قد تيسرت لهم والله ما صرت فقيها الا بكتب محمد بن الحسن ومن مناقبه انه رؤي في المنام فقيل له ما فعل الله بك فقال غفر لي ثم قال لو أردت أن أعذبك ما جعلت هذا العلم فيك فقيل له أين أبو يوسف فقال فوقنا بدرجتين قيل فابو حنيفة قال هيهات ذاك في أعلى عليين كيف وقد صلى الفجر بوضوء العشاء أربعين عاما وحج خمسا وخمسين حجة ورأى ربه في المنام مائة مرة وفي حجته الاخيرة استأذن حجبة الكعبة بالدخول ليلا فقام بين العمودين على رجله اليمنى ووضع اليسرى على ظهرها حتى ختم نصف القرآن ثم ركع وسجد ثم قام على رجله اليسرى ووضع اليمنى على ظهرها حتى ختم القرآن فلما سلم بكى وناجى ربه وقال الهي ما عبدك هذا العبد الضعيف حق عبادتك لكن عرفك حق معرفتك فهب نقصان خدمته لكمال معرفته فهتف هاتف من جانب البيت يا أبا حنيفة قد عرفتنا حق معرفة وقد خدمتنا فاحسنت الخدمة وغفرنا لك ولمن تبعك ومناقبه أكثر من أن تحصر رضي الله تعالى عنه وعن جميع المجتهدين آمين والله تعالى أعلم

﴿فصل في مقدمات علم التفسير﴾

التفسير لغة الكشف والتبيين من فسر يفسر واصطلاحا علم باصول يعرف بها معاني القرآن المجيد بحسب الطاقة البشرية من الاوامر والنواهي والقصص وأسباب النزول قوله علم أي ادراك تصوري كما سيجي تحقيقه قوله باصول الباء للتعدية قوله علم جنس قوله يعرف الخ فصل مخرج بقية العلوم وعرفه عبد الحكيم بانه علم يعرف به معاني كلام الله تعالى رواية ودراية ووجوه القرا آت المتواترة والشاذة بحسب الطاقة البشرية فادخل القراءة فيه وقال ان الذى له تعلق بالتفسير من الفنون الادبية الكاملة وهي اللغة والصرف والاشتقاق والنحو والمعاني والبيان والبديع وما عداها لا تعلق له بعلم التفسير قوله علم أي ادراك تصوري كما تقدم فالمراد بالعلم هنا ما بين ألفاظ القرآن ومفهوماتها فعلم التفسير

عبارة عن أقوال شارحة مؤدية الى التصور فاطلاق لفظ العلم على ادراك المعلوم التصورى مجاز بالاستعارة والعلاقة المشابهة بينه وبين المعنى الحقيقى الذى هو ادراك المعلوم التصديقى كما يفهم من حاشية الطوخى على شرح شيخ الاسلام لالفية العراقى اه قوله يعرف به معانى كلام الله رواية ودراية بيان ذلك ان معرفة المعنى اما محصلة بطريق الرواية كما اذا روى ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم ان معنى هذه الآية كذا واما محصلة بطريق الدراية كما اذا حصلت من مزاولة العلوم المذكورة والنظر الصحيح بمقتضى قواعدها وحينئذ فعلم التفسير من قبيل التصور وليس له قضايا كلية كما سيأتى عن عبد الحكيم وأما الدراية بمعنى البحث عن كلام الله من حيث ماهو مشتمل عليه من الناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه الخ مما هو مذكور فى مثل الاتقان فيأتى عليه قواعد ويكون كعلم الحديث رواية ثم هو قسمان تفسير وهو مالا يدرك الا بالنقل كاسباب النزول وتأويل وهو ما امكن ادراكه بالقواعد العربية والسر فى جواز التأويل بالرأى بشروطه دون التفسير أن التفسير كشهادة على الله وقطع بانه عنى بهذا اللفظ هذا المعنى ولا يجوز الا بالتوقيف ولذا جزم الحاكم بان تفسير الصحابى مطلقا فى حكم المرفوع والتأويل ترجيح لاحد المحتملات بلا قطع فاغتفر اه من الجمل (وموضوعه) أى موضوع التفسير الآيات القرآنية من كلام الله تعالى من حيث معرفة معناها ومعنى كونه موضوعا انه يتعلق به البيان والايضاح لا بمعنى انه مبحوث عن عوارضه الذاتية والقرآن فى اللغة بمعنى القراءة وفى العرف هو النظم المنزل على رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم المنقول عنه تواترا وله مباحث خاصة به غير مشتركة بينه وبين ماعداه ومباحث مشتركة بينه وبين السنة أما المباحث الخاصة بالقرآن فهى ان المنقول بلا تواتر ليس بقرآن فالنقل بالتواتر شرط فى كون المنقول قرآنا لكنهم اختلفوا فقيل يشترط التواتر مطلقا سواء كان فى جوهر اللفظ أو فى هيئته وقيل يشترط التواتر فى الجوهر لا الهيئة اعلم ان القراآت السبع منها ما يختلف به خطوط المصاحف وهو المسمى بجوهر اللفظ نحو مالك وملك ومنها مالا يختلف به وهو المسمى بالهيئة فاذا كان النقل بالتواتر شرطا فى كون المنقول قرآنا ظهر أن الشاذ لا يعطى له حكم القرآن وان جاز العمل بمشهوره وأما المباحث المشتركة بين الكتاب والسنة فهى انه أى القرآن ههنا اسم للنظم الدال على المعنى اه ملخصا من مرآة الاصول (وواضعه) الامام مالك بن أنس باستناد على طريقة الموطأ (واسمه) التفسير وسمى بذلك لانه مأخوذ من الفسر أى الابانة وكشف المغطى كالتفسير والفعل كضرب يضرب (واستمداده) أى مأخذه من السنة والاجماع والقياس الموافق للسنة اذ العلة فى القياس مستنبطة من موارد الكتاب والسنة والاجماع فيكون الحكم الثابت بالقياس ثابتا بتلك الادلة ولذلك قالوا القياس ليس بمثبت بل هو مظهر وهذا بالنظر لمعرفة المعنى بطريق الرواية واما بالنظر لمعرفة المعنى بطريق الدراية

فاستمداده من علم اللغة والنحو والصرف والبيان والمعانى والبديع والقرآن يتوقف على معرفة الناسخ والمنسوخ اه من التوضيح ببعض تصرف (ومسائله) قضاياه التى تطلب نسب محمولاتها الى موضوعاتها كقوله تعالى وان خفتم عيلة أى فقرا وكقوله تعالى اذا قيل انشزوا فانشزوا معناه اذا قيل لكم انهضوا للصلاة والى الجهاد والى كل خير فقوموا له ولا تقصروا كذا قاله السيوطى وهذا على ماقالوا من ان لكل علم قضايا كلية وقال عبد الحكيم انما هو فى العلوم الحكمية وأما فى العلوم الشرعية فلا يتاتى فيها ذلك فان اللغة ليس الا ذكر الالفاظ ومفهوماتها وكذا التفسير والحديث (وحكمه) الوجوب الكفائى على من أتقن علم البلاغة من المكلفين (ونسبته) الى غيره انه من العلوم الشرعية (وفائدته) معرفة الاحكام الشرعية والحكم والمواعظ والفوز بسعادة الدارين (وغايته) امتثال الاوامر واجتناب النواهى (وأما فضله) فانه أفضل العلوم الشرعية لانه به تعرف الاوامر والنواهى من القرآن المجيد ولانه به يعصم المكلف عن الخطأ فى فهم كلام الله الاكيد وأما فضائل القرآن فكثيرة وشهيرة ومنها ماروى مسلم عن زيد بن أرقم قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فينا خطيبا بماء يدعى خما بين مكة والمدينة فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال أما بعد ألا أيها الناس انما أنا بشر يوشك أن يأتينى رسول ربى فاجيب وانى تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فحث على كتاب الله تعالى ورغب فيه ثم قال وأهل بيتى أذكركم الله فى أهل بيتى أذكركم الله فى أهل بيتى زاد فى رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به وأخذ به كان على الهدى ومن أخطأه ضل وفى رواية كتاب الله هو حبل الله من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة وفى رواية الترمذى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعدى أحدهما أعظم من الآخر وهو كتاب الله حبل ممدود من السماء الى الارض وعترتى أهل بيتى لن يتفرقا حتى يردا علىّ الحوض فانظروا كيف تخلفونى فيهما اه والله أعلم

﴿خاتمة﴾

روى مسلم عن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما قال أما ان نبيكم صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين وعن الحرث الاعور قال مررت فى المسجد فاذا الناس يخوضون فى الاحاديث فدخلت على على فقلت يا أمير المؤمنين ألا ترى الناس قد خاضوا فى الاحاديث قال أوقد فعلوها قلت نعم قال أما انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا انها ستكون فتنة فقلت ما المخرج منها يارسول الله قال كتاب الله فيه نبأ ما كان قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم هو الفصل ليس بالهزل من تركه من جبار قصمه الله ومن ابتغى الهدى فى غيره أضله الله وهو حبل الله المتين وهو الذكر الحكيم وهو

الصراط المستقيم وهو الذى لا تزيغ به الاهواء ولا تلتبس به الالسنة ولا تشبع منه العلماء ولا يخلق عن كثرة التردد ولا تنقضى عجائبه هو الذى لم تنته الجن اذ سمعته حتى قالوا انا سمعنا قرآنا عجبا يهدى الى الرشد فآمنا به من قال به صدق ومن عمل به أجر ومن حكم به عدل ومن دعا اليه هدى الى صراط مستقيم خذها اليك يا أعور أخرجه الترمذى وقال حديث غريب واسناده مجهول وفى الحرث مقال وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل الذى ليس فى جوفه شئ من القرآن كالبيت الخراب أخرجه الترمذى وقال حديث حسن صحيح روى البخارى عن عثمان عن النبى صلى الله عليه وسلم خيركم من تعلم القرآن وعلمه خم عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة والذى يقرأ ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له أجران يعنى يحصل له أجر بسبب القراءة وأجر بسبب تعبه فيها والمشقة التى تحصل له فيها وليس معناه أن له أجرا أكثر من الماهر بل الماهر أفضل وأكثر أجرا اه خازن

﴿فصل فى مقدمات علم الحديث﴾

الحديث لغة الشئ الحادث ويرادفه الخبر على الصحيح قال فى المختار الحديث الخبر قليله وكثيره وجمعه أحاديث على غير قياس اه قال الصبان والقياس أحدثة كرغيف وأرغفة وحدث كقضيب وقضب اه وأما فى العرف فحده من جهة الدراية علم يعرف به أحوال السند والمتن وكيفية التحمل وهو المراد عند الاطلاق كما فى نظم ألفية العراقى فالحد ما كان بالجنس والفصل كما أفاده الاخضرى بقوله

فالحد بالجنس وفصل وقعا * والرسم بالجنس وخاصة معا

قوله علم أى قواعد قال الاجهورى كل حديث صحيح مقبول يستدل به وكل حسن كذلك وكل ضعيف لا يستدل به قوله علم جنس قوله يعرف به الخ فصل قوله أحوال السند والمتن أى سواء كانت تلك الاحوال عامة للسند والمتن كالصحة والحسن والضعف أو خاصة بالسند كالعلو والنزول أو خاصة بالمتن كالرفع والقطع والمراد بالسند الرجال الراوون للحديث لان معناه اصطلاحا الطريق الموصلة الى المتن وسميت سندا لاعتماد الحافظ عليها فى صحة الحديث وضعفه والتوصل الى المتن وأحوالهم كصفاتهم التى اذا اتصفوا بها تقبل روايتهم والا لا ولذا قال صاحب المنار وانما جعل الخبر حجة بشرائط فى الراوى وهى أربعة العقل والضبط والعدالة والاسلام قوله والمتن يطلق فى اللغة على ما طاب وارتفع من الارض وفى الاصطلاح على ما ينتهى اليه غاية السند من الكلام سمى بذلك لان الشخص المسند يقوى الكلام بالسند ويرفعه الى قائله قوله وكيفية التحمل هى أقسام قراءة الشيخ عليه املاء وتحديثا من غير املاء وكل منهما يكون من حفظ الشيخ أو من كتاب له وقراءة الراوى على الشيخ سواء

كانت من كتاب أو حفظ وسماعه بقراءة غيره على الشيخ والمناولة مع الاجازة كأن يدفع له الشيخ أصل سماعه أو فرعا مقابلا به فيقول له أجزت لك روايته عني ومثله ان يدفع الطالب الى الشيخ سماع الشيخ أصلا أو مقابلا به فيتناوله الشيخ وهو عارف متيقظ ثم يرده الى الطالب ويقول له هو حديثي فاروه عني أو أجزت لك روايته عني من غير مناولة لخاص في خاص نحو أجزت لك رواية البخاري أو لخاص في عام نحو أجزت لك رواية جميع مسموعاتي أو لعام في خاص نحو أجزت لمن أدركني رواية مسلم أو لعام في عام نحو أجزت لمن عاصرني رواية جميع مروياتي والمناولة من غير اجازة بان يناوله الكتاب مقتصرا على قوله هذا سماعي أو من حديثي ولا يقول له اروه عني والوجادة كان يجد كتابا بخط شيخ معروف فله أن يقول وجدت أو قرأت بخط فلان كذا اه ملخصا من جمع الجوامع وحاشيته واعلم ان أقسام الحديث لا تخرج عن ثلاثة كما قال الاكثرون صحيح وحسن وضعيف وما عدا هذه الثلاثة أنواع مندرجة تحتها (وموضوعه) الراوي والمروي من حيث القبول والرد (وواضعه) ابن شهاب الزهري في خلافة سيدنا عمر بن عبد العزيز بامره بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بمائة عام لانه المجدد للدين في المائة الثانية وقد أمر أتباعه بعد النبي صلى الله عليه وسلم بجمع الحديث ولولاه لضاع الحديث ولذلك دخل في الاحاديث الضعيف والشاذ ولو كتب الحديث في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لكان مضبوطا مثل القرآن كذا أفاده السيوطي وقيل واضعه الرامهرمزي في خلافة سيدنا عمر بن عبد العزيز كما ذكرنا (واسمه) علم الحديث دراية (واستمداده) أي مأخذه من أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وهمه وعزمه على ذلك (وحكمه) الوجوب العيني على كل من انفرد به أو الكفائي عند التعدد والواجب في العمل اسم لما لزم علينا بدليل فيه شبهة كخبر الواحد والعام المخصوص والآية المؤولة كصدقة الفطر والاضحية (ومسائله) قضاياه وهو ما يذكر في كتبه من المقاصد كقولنا الحديث ما أضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم أو الى صحابي أو الى من دونه قولا أو فعلا أو تقريرا أو صفة أو تصريحا أو حكما على ما بين في مصطلح الحديث كالفية العراقي والبيقوني وغير ذلك (ونسبته) الى غيره انه من العلوم الشرعية (وفائدته) معرفة ما يقبل وما يرد من ذلك (وغايته) عدم الخطأ من المكلف في نقل الحديث (وأما فضله) فانه فيه فضل جزيل لانه به يعرف الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في أقواله وأفعاله وأخلاقه الحميدة (وأما علم الحديث) رواية فهذه علم يشتمل على نقل ما أضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم أو الى ما أضيف الى الصحابي أو الى من دونه قولا أو فعلا أو تقريرا أو صفة قوله علم أي مسائل جزئية تشتمل على روايته ما ذكر وضبطه وتحرير ألفاظه كقولك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين فهو مسائل جزئية لا قواعد كلية فليس فنا واصولا كما ذكره العلماء (وموضوعه) ذات النبي صلى الله عليه وسلم من انه نبي (وواضعه) الرامهرمزي المتقدم (واستمداده) من

أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وهمه وعزمه على ذلك (وحكمه) الوجوب العيني أو الكفائي على ما تقدم (ومسائله) قضاياه كقولنا قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ مانوى الحديث (وأما فضله) فان فيه فضلا جزيلا لانه يعرف به الاقتداء بالمصطفى صلى الله عليه وسلم (ونسبته) الى غيره انه من العلوم الشرعية (وفائدته) الاحتراز عن الخطأ في نقل الحديث (وغايته) أي غاية علم الحديث الفوز بسعادة الدارين (فائدة) اعلم ان العلوم قسمان شرعية وغير شرعية فالشرعية علم التفسير والحديث والفقه والتوحيد وغير الشرعية ثلاثة أقسام أدبية وهي اثنا عشر كما في شيخ زاده وعدها بعضهم أربعة عشر اللغة والاشتقاق والصرف والنحو والمعاني والبيان والبديع والعروض والقوافي وتقريض الشعر وانشاء النثر والكتابة والقراآت والمحاضرات ومنه التاريخ ورياضية وهي عشرة التصوف والهندسة والهيئة والعلم التعليمي والحساب والجبر والموسيقى والسياسة والاخلاق وتدبير المنزل وعقلية ماعدا ذلك كالمنطق والجدل وأصول الفقه والدين والعلم الالهي والطبيعي والطب والميقات والفلسفة والكيمياء كذا ذكره بعضهم اه ابن عبد الرزاق

﴿خاتمة﴾

قيل ينبغي للعالم والمتعلم الاعتناء بعلم الحديث والتحريض عليه لان شرعنا مبنى على الكتاب العزيز والسنن المرويات وعلى السنن مدار أكثر أحكام الفقهيات فان أكثر الآيات الفروعيات مجملات وبيانها في السنن المحكمات وقد اتفق العلماء على ان من شرط المجتهد من القاضي والمفتي أن يكون عالما بالاحاديث الحكميات وأفضل أنواع الخير وآكد القربات وكيف لا يكون كذلك وهو مشتمل مع ماذكرناه على بيان حال أفضل المخلوقات عليه من الله الكريم أفضل الصلوات والسلام والبركات ولقد كان أكثر اشتغال العلماء بالحديث في الاعصار الخاليات حتى لقد كان يجتمع في مجلس الحديث من الطالبين ألوف متكاثرات ولله در أبي بكر حميد القرطبي حيث قال

نور الحديث مبين فادن واقتبس * واحد الركاب له نحو الرضا الندس

واطلبه بالصين فهو العلم ان رفعت * أعلامه برباها ياابن أندلس

فلا تضع في سوى تقييد شارده * عمرا يفوتك بين اللحظ والنفس

وخل سمعك عن بلوى أخي جدل * شغل اللبيب بها ضرب من الهوس

ماان سمت بأبي بكر ولا عمر * ولا أتت عن أبي هر ولا انس

الاهوى وخصومات ملفقة * ليست برطب اذا عدت ولا يبس

فلا يغرك من أربابها هذر * أجدى وجدك منها نغمة الجرس

أعرهم وأذنا صما اذا نطقوا * وكن اذا سألوا تعزى الى خرس

ما العلم الا كتاب الله أو أثر * يجلو بنور هداه كل ملتبس
نور لمقتبس خير لملتمس * حمى لمحترس نعمى لمبتئس
فاعكف ببابهما على طلابهما * تمحو العمى بهما عن كل ملتمس
ورد بقلبك عذبا من حياضهما * تغسل بماء الهدى ما فيه من دنس
واقف النبي وأتباع النبي وكن * من هديهم أبدا تدنو الى قبس
والزم مجالسهم واحفظ مجالسهم * واندب مدارسهم بالاربع الدرس
واسلك طريقهم واتبع فريقهم * تكن رفيقهم فى حضرة القدس
تلك السعادة ان تلم بساحتها * فحط رحلك قد عوفيت من تعس

﴿فصل فى مقدمات علم اللغة﴾

اللغة من حيث هى هى أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم كما ذكره صاحب القاموس فى باب المعتل وقال السيوطى اللغة فى اللغة اللهج فى الكلام أى تلفظ بالكلام أى ألفاظ فسميت الالفاظ اللغوية لغة لان اللسان يلهج بها واللهجة بسكون الهاء اللسان يقال فلان فصيح اللهجة أى اللسان وقال ابن جنى هى فعلة محذوفة اللام من لغوت أى تكلمت وأصلها لغوة ككروة وقلوة فان لاماتها كلها واوات وقال فى الصحاح أصلها لغو أو لغى والتاء عوض عن الواو أو الياء اذ لا يجمع بين العوض والمعوض وجمعها لغى مثل برة وبرى ولغات أيضا والنسبة اليها لغوى وهى مأخوذة من لغى اذا لهج ولغى بالكسر كعلم يلغى لغا كعصا وزان فعل بفتح الفاء والعين لان مصدر باب علم اذا كان لازما يجىء على فعل غالبا كفرح فرحا واذا كان متعديا يجىء على فعل بكسر الفاء وسكون العين نحو علم علما وفعل بفتح وسكون نحو جهل جهلا واصطلاحا علم باصول يعرف بها ابنية الكلمة ويقال علم بنقل الالفاظ الدالة على المعانى المفردة (وموضوعه) الكلمات مطلقا من حيث البحث عن معانيها وأما على من حده بقوله فهو علم يبحث فيه عن مفردات الالفاظ الموضوعة من حيث دلالتها على معانيها بالمطابقة فموضوع علم اللغة حينئذ المفردات الحقيقية ولذلك حده بعض المحققين فقال علم اللغة هو علم الاوضاع الشخصية للمفردات واعترض على هذا التعريف بانه غير جامع لانه غير صادق على المركبات اذ هى غير موضوعة وهى من اللغة اتفاقا وغير مانع لصدقه بالمنقولات الشرعية والعرفية العامة والخاصة وأجيب عن الاول بانها موضوعة بوضع أجزائها فتدخل فى التعريف بناء على ان المراد الالفاظ الموضوعة بنفسها أو باجزائها والاصح انها موضوعة لكن بالوضع النوعى فلا اشكال حينئذ لان الوضع المأخوذ فى تعريف اللغة شامل له وللافرادى كما بينه السعد فى حاشية التلويح وقد يجاب عن الثانى بانها باعتبار المعانى المنقول اليها موضوعة لها فى اللغة بوضع ثان بالنوع فهى مجازات اللغة المشتملة عليها وعلى الحقائق أو يراد أنها تبقى بعد وضعها للمعانى المنقول اليها ابتداء بحسب

الاصطلاح

الاصطلاح أو الشرع أو العرف غير داخلة وأما ان يقال هذا تعريف بالاعم أو ان الاصطلاحيات لا وضع لها كما ذهب اليه القرافى اه من حاشية العطار (وأما واضعه) فقد اختلف فيه فقيل هو الله تعالى وقيل غيره من البشر كسيدنا آدم عليه السلام وقيل واضع اللغة هو أحد العلماء وهو الخليل بن أحمد شيخ سيبويه وتوضيح ذلك ان واضع أسماء الله تعالى هو الله تعالى اتفاقا وواضع أسماء البشر الاباء كذلك وأما واضع غير علم اللغة كالنحو والصرف وما أشبه ذلك فهو غيره تعالى اتفاقا على ما سنبين واضع كل فن فى محله ان شاء الله تعالى (واسمه) علم اللغة (واستمداده) أى مأخذه من الكتاب والسنة واستقراء كلام العرب (وحكمه) أنه من فروض الكفايات كما ذكره السيوطى فى المزهر قال لان به تعرف معانى ألفاظ القرآن والسنة ولا سبيل الى ادراك معانيهما الا بالتبحر فى علم اللغة وكان عمر رضى الله عنه يقول لا يقرأ القرآن الا عالم باللغة وكذا قال بعض العلماء

حفظ اللغات علينا * فرض كحفظ الصلاة

فليس يحفظ دين * الا بحفظ اللغات

أو من المندوبات (ومسائله) قضاياه التى تطلب نسب محمولاتها الى موضوعاتها كالمد والمط فان فعل المط أعلى لانه مد وزيادة جذب فناسب الظاء التى هى أعلى من الدال ومن ذلك الجفة بالجيم وعاء الطلعة اذا جفت والخف بالخاء المعجمة الملبوس وخف البعير والنعامة ولا شك ان الثلاثة أقوى وأجلد من وعاء الطلعة فخصت بالخاء التى هى أعلى من الجيم وغير ذلك مما هو مذكور فى المطولات (ونسبته) الى غيره انه من العلوم الادبية (وفائدته) الاحاطة بمخاطبة أهل اللسان والتمكن لمن أراد انشاء الخطب والرسائل بالنظم والنثر (وغايته) الاحتراز عن الخطأ فى حقائق الموضوعات اللغويه والتمييز بينها وبين المجازات والمنقولات العرفيه ومعرفة معانى ما يسمعه من الكلاميه (وأما فضله) أى فضل علم اللغة فانه فيه فضل جزيل ومن فضله ما قال بعض المحققين معرفة مفردات اللغة نصف العلم لان كل علم تتوقف افادته واستفادته عليها

﴿خاتمة﴾

قال المناوى فى شرحه على القاموس من منافع فن اللغة التوسع فى المخاطبات والتمكن من انشاء الرسائل بالنظم والنثر ومن عجائبه التصرف فى تسمية الشئ الواحد باسماء مختلفة لاختلاف الاحوال كتسمية الصغير من بنى آدم ولدا وطفلا ومن الخيل فلوا ومهرا ومن الابل حوارا وفصيلا ومن البقر عجلا ومن الغنم سخلة وحملا وعناقا ومن الغزال خشفا ورشأ ومن الكلاب جروا ومن السباع شبلا ومن الحمير جحشا وتولبا وهنبرا وتقول نبح الكلب وصرخ الديك وهمهم الاسد وزأر وهينم الريح وكطعنه بالرمح وضربه بالسيوف ورماه بالسهم ووكزه باليد وبالعصا وبالجملة فهو باب واسع ولا يحيط به انسان ولا يستوفى التعبير به لسان

الا بتوفيق من خلق الانسان وعلمه البيان وبيده أزمة التحقيق والتوفيق

﴿فصل فى مقدمات علم أصول الفقه﴾

أصول الفقه وهو لقب لعلم مخصوص واللقب علم يشعر بمدح أوذم وأصول الفقه علم لهذا الفن مشعر بكونه مبنى الفقه الذى به نظام المعاش ونجاة المعاد وذلك مدح ومنقول عن مركب اضافى فله بكل اعتبار تعريف أى باعتبار كونه لقبا وكونه اضافيا قدم بعضهم التعريف اللقبى نظرا الى ان المعنى العلمى هو المقصود فى الاعلام وانه من الاضافى بمنزلة البسيط من المركب وبعضهم قدم الاضافى نظرا الى ان المنقول عنه مقدم والى ان الفقه مأخوذ فى تعريف اللقبى وتحقيق هذا البحث يطلب من مرقاة الاصول وحاشية التلويح فعلى كونه مركبا اضافيا يقال لفظ أصول الفقه مؤلف من جزئين والمؤلف يعرف بمعرفة ما ألف منه فالاصول جمع أصل وهو فى اللغة ما يبتنى عليه غيره فالابتناء شامل للابتناء الحسى وهو ظاهر والابتناء العقلى وهو ترتب الحكم على دليله وفى الاصطلاح الدليل كقولهم أصل هذه المسئلة الكتاب والسنة أى دليلها ومنه أصول الفقه أى أدلته والفقه معناه لغة واصطلاحا تقدم فى مقدمات علم الفقه وأما على كونه لقبا فعرفه العلامة الخادمى الحنفى بقوله الاصول علم يبحث فيه عن أحوال الادلة الاربعة من حيث ايصالها الى الاحكام وهى الكتاب والسنة والاجماع والقياس اهـ قوله علم جنس وقوله يبحث فيه الخ فصل مخرج لما عدا علم الاصول من العلوم الشرعية والعربية والمنطق قوله علم معناه الحقيقى هو الادراك ولهذا المعنى متعلق وهو المعلوم أى القواعد وله تابع فى الحصول يكون ذلك التابع وسيلة اليه فى البقاء وهو الملكة واطلاقه على كل منهما اما حقيقة عرفية أو اصطلاحية أو مجاز مشهور كما أفاده السيد ولا بد أن يكون كل من الثلاثة عن دليل كما ذكره المحققون والمراد بالملكة ملكة الاستحضار الحاصلة من ممارسة المسائل لا ملكة الاستحصال لانه يكون متهيئا لاكتساب المسائل عنده هذا هو المشهور قوله يبحث فيه البحث فى اللغة هو التفحص والتفتيش واصطلاحا هو اثبات النسبة الايجابية أو السلبية بين الشيئين بطريق الاستدلال فالمعنى الاصولى هو علم أى قواعد كلية يبحث فيها عن أحوال الادلة بأن تجعل الادلة المفردة كالامر والنهى موضوعات لقضايا وتجعل أحوالها محمولات لها كقولنا الامر للوجوب والنهى للتحريم وعلى هذا القياس هذا ان أريد من العلم القواعد فلو أريد به الملكة أو الادراك كان الكلام على حذف مضاف أى يبحث فى متعلقه قوله أحوال الادلة المراد بها اعراضها الذاتية اللاحقة لها باعتبار دلالتها على الاحكام ككونها مثبتة للاحكام ودالة عليها وكونها عامة أو خاصة فخرج ما ليس كذلك ككونها قديمة أو حادثة مفردة أو مركبة ثلاثية أو رباعية قوله الادلة جمع دليل أصله أدللة على وزن افعلة قال صاحب الخلاصة

فى اسم مذكر رباعى بمد * ثالث افعلة عنهم اطرد

والدليل

والدليل لغة المرشد والذاكر واصطلاحا هو الذى يلزم من العلم به العلم بشئ آخر وعند المناطقة اسم لمجموع المقدمتين الصغرى والكبرى وعند الاصوليين الشئ الذى يتوصل بالنظر فى حاله ووصفه الى المطلوب فهو مفرد بخلافه عند المناطقة فمركب وهو اما عقلى كالعالم لوجود الصانع واما حسى كدلالة الدخان على النار واما شرعى كاقيموا الصلاة لوجوبها والاول قطعى والثانى والثالث ظنيان قوله من حيث ايصالها أى ايصال القواعد التى محمولاتها أحوال الادلة الى الاحكام المتعلقة بفعل المكلفين يعنى ان استدل بالشكل الاول بكون بضم القواعد الكلية التى هى مسائل الاصول لقضية صغرى سهلة الحصول ليخرج المطلوب الفقهى من القوة الى الفعل نحو الحج مأمور الشارع وكل مأمور الشارع واجب فالحج واجب وهذا معنى التوصل بها الى الفقه لكن تحصيل القاعدة الكلية يتوقف على البحث عن أحوال الادلة والاحكام وبيان شرائطهما وقيودهما المعتبرة فى كلية القاعدة فالمباحث المتعلقة بذلك هى مطالب أصول الفقه وتندرج كلها تحت العلم بالقاعدة على ما بينه صدر الشريعة فى التوضيح اه ملخصا من حاشية التلويح قوله الاحكام جمع حكم يطلق أى الحكم فى اصطلاح الفقهاء على ما ثبت بخطاب الشارع المتعلق بافعال العباد كالفرضية والوجوب والندب والاباحة والكراهة والحرمة والصحة والفساد والبطلان والانعقاد والنفاذ وعدمه واللزوم وعدمه وأنواع خطاب الوضعى كالركنية والشرطية والعلية والسببية والمانعية وفى اصطلاح الاصوليين على خطاب الله تعالى المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء والوضع * اعلم أن الخطاب نوعان اما تكليفى وهو متعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير واما وضعى وهو الخطاب بان هذا سبب ذلك أو شرطه كالدلوك سبب للصلاة والطهارة شرط لها والخطاب فى اللغة توجيه الكلام نحو الغير للافهام ثم نقل الى ما يقع به التخاطب وهو ههنا الكلام النفسى الازلى ومن ذهب الى ان الكلام لا يسمى فى الازل خطابا فسر الخطاب بالكلام الموجه للافهام أو الكلام المقصود منه افهام من هو متهيئ لفهمه ومعنى تعلقه بافعال المكلفين تعلقه بفعل من افعالهم والا لم يوجد حكم أصلا اذ لا خطاب يتعلق بجميع الافعال فدخل فى الحد خواص النبى صلى الله عليه وسلم كاباحة ما فوق الاربع من النساء وخرج خطاب الله تعالى المتعلق باحوال ذاته وصفاته وتنزيهاته وغير ذلك مما ليس بفعل المكلف لا يقال اضافة الخطاب الى الله تعالى يدل على ان لا حكم الا خطابه تعالى وقد وجب طاعة النبى عليه السلام وأولى الامر والسيد فخطابهم حكم أيضا لانا نقول انما وجب طاعتهم بايجاب الله تعالى اياها فلا حكم الا حكمه تعالى ويطلق الحكم فى اصطلاح المناطقة على التصديق أعنى ادراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة كما قال الاخضرى

ادراك مفرد تصورا علم * ودرك نسبة بتصديق وسم

قوله الكتاب هو اللفظ المنزل على رسولنا محمد المنقول عنه تواترا كما سبق فى مقدمات التفسير

وله أربعة أقسام بحسب أحوال ترجع الى معرفة الاحكام الشرعية الاول باعتبار وضع اللفظ للمعنى وهو ان كان اللفظ موضوعا لواحد حقيقي أو اعتباري فهو الخاص وان كان موضوعا لواحد مشترك بين أفراد غير محصورة مستغرق لها فهو العام وان كان موضوعا لكثير بوضع كثير فهو المشترك وان كان موضوعا لكثير غير محصور بوضع واحد بلا استغراق فهو الجمع المنكر الثاني باعتبار دلالة اللفظ على المعنى وضوحا وخفاء وهو ثمانية أربعة باعتبار الوضوح وأربعة باعتبار الخفاء فان ظهر معنى اللفظ لمجرد صيغته فهو الظاهر والا فهو النص وان لم يحتمل فهو المفسر وان لم يقبل فهو المحكم وان خفي معناه فهو الخفي وان أمكن ادراكه بالتأمل فهو المشكل وان كان بيانه مرجوا فهو المجمل والا فهو المتشابه الثالث باعتبار استعمال اللفظ في المعنى وهو ان استعمل فيما وضع له فهو الحقيقة والا فهو المجاز وكل واحد منهما ان ظهر مراده فهو الصريح وان استتر فالكناية الرابع باعتبار الوقوف باللفظ على المعنى وهو أيضا أربعة لان اللفظ ان دل على المعنى بالنظم فان كان مسوقا له فهو الدال بعبارته والا فهو الدال باشارته فان لم يدل عليه بالنظم بل بالمفهوم لغة فهو الدال بدلالته والا فهو الدال باقتضائه والعمدة في جميع ذلك الاستقراء وماذكر من وجه ضبط يقلل الانتشار ويسهل الاستقراء فان قيل من حق الاقسام التباين والاختلاف وبعض هذه الاقسام يصدق على بعض اذ قد يكون نص واحد خاصا ونصا وحقيقة ويكون الاستدلال به استدلالا بعبارة النص قلنا لا يلزم في كل تقسيم التباين الحقيقي بين الاقسام بل يكفي التقابل بينها ولو بالحيثيات والاعتبارات لا سيما في التقسيمات المتعددة بالاعتبارات المختلفة كما في هذا المقام وكتقسيم الاسم تارة الى المعرب والمبني وأخرى الى المعرفة والنكرة مع التداخل بينهما وبعد هذه الاقسام المذكورة أمور تشتمل على الكل وهي أيضا أربعة الاول معرفة مأخذها والثاني معرفة معانيها والثالث معرفة ترتيبها والرابع معرفة أحكامها فاذا ضربت هذه الاربعة في الاقسام العشرين تبلغ الاعتبارات الى ثمانين وبعضهم قد أمعن النظر فادعى انها تبلغ الى سبعمائة وثمانية وستين وكيفية الاستخراج في مرقاة الاصول ودلالته أي الكتاب اما فعل كرمي الله قوم لوط بالحجارة واما قول ودلالته كما أفاده الزركشي أربعة نص وظاهر وعام ومفهوم فالنص ما وضع لواحد شخصا كزيد أو نوعا كرجل أو جنسا كانسان أو متعددا محصورا كأسماء الاعداد وحكمه يوجب اليقين اذا تجرد عن العوارض فلا يحتاج الى زيادة بيان لكونه في نفسه قطعي الدلالة على معناه وقد يفيد الظن بالعوارض والخاص يرادف النص ومنه الامر والنهي والمطلق والمقيد والظاهر ما احتمل الامرين أحدهما أظهر كالامر فانه يحتمل الايجاب والندب الا انه أظهر في الايجاب من الندب لغة وشرعا ودلالته ظنية وحكمه أنه يوجب العمل بالذي ظهر منه كما أفاده النسفي والعام ما وضع وضعا واحدا لكثير غير محصور مستغرق لجميع الافراد كما تقدم

في التقسيم وحكمه أنه يوجب الحكم فيما يتناوله قطعا كالخاص مالم يثبت دليل يخالفه فيفيد
الفرض عند الحنفية فلا يخصص بخبر الواحد والقياس وعند الشافعية يفيد الظن فيثبت به
الوجوب لا الفرض فيجوز تخصيصه بخبر الواحد والقياس والمفهوم مادل عليه اللفظ لا في محل
النطق فان وافق حكمه حكم المنطوق يسمى مفهوم موافقة كتحريم ضرب الوالدين الدال
عليه قوله تعالى فلا تقل لهما أف والا يسمى مفهوم مخالفة كنفي الزكاة عن المعلوفة الدال
عليه خبر في الغنم السائمة زكاة حكمه أنه حجة عند الشافعي ماعدا مفهوم اللقب فانه ليس
بحجة عنده وأنكر أبو حنيفة حجية المفهوم * والمنطوق وهو مادل عليه اللفظ في محل النطق
قوله والسنة هي في اللغة الطريقة والعادة مرضية كانت أو غير مرضية وفي الاصطلاح هي
الطريقة المسلوكة في الدين من غير افتراض ولا وجوب وهي تطلق على أقوال محمد صلى الله
عليه وسلم وأفعاله وتقريراته والمراد بتقريره سكوته صلى الله عليه وسلم عند أمر يعاينه من
مسلم وما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم من أقواله يسمى حديثا وخبرا فقوله صلى الله عليه
وسلم ينقسم أيضا الى نص وظاهر وعام ومفهوم على تفصيل ما تقدم وفعله صلى الله عليه وسلم
قسمان قسم ما أتى به على غير وجه القربة بان كان فعله خلقيا كالقيام مثلا يكون مباحا
وقسم ما أتى به على وجه القربة ان كان فعله امتثالا لامر من الله له يعتبر بالامر المبين ان كان
واجبا يكون واجبا مثله أو مندوبا يكون مندوبا وان لم يكن امتثالا بان كان مبتدأ فقيل
يقتضي الوجوب وقيل يقتضي الندب وتقرير النبي صلى الله عليه وسلم كقوله وفعله
(فائدة) اعلم أن السنة ما واظب النبي صلى الله عليه وسلم عليها مع الترك أحيانا فان كانت
المواظبة المذكورة على سبيل العبادة فسنن الهدى وان كان على سبيل العادة فسنن الزوائد
فسنة الهدى ما يكون اقامتها تكميلا للدين وهي التي بتركها يتعلق كراهة واساءة وسنن
الزوائد وهي التي أخذها هدى أي اقامتها حسنة ولا يتعلق بتركها كراهة ولا اساءة كسير
النبي عليه السلام في قيامه وقعوده وأكله اه سيد الشريف قوله والاجماع هو في اللغة العزم
يقال أجمع فلان على كذا أي عزم والاتفاق يقال أجمع القوم على كذا أي اتفقوا وفي
الاصطلاح اتفاق مجتهدي هذه الامة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم على امر ديني اجتهادي
بحيث يحصل به مالم يكن حاصلا قبل كاتفاقهم أن السدس لبنت الابن مع بنت الصلب حيث
لا عاصب وهو اما أن يثبت بقول جميعهم أو بقول بعضهم وسكوت الباقين والاول حجة
واجماع اتفاقا والثاني حجة على الصحيح وفي تسمية الثاني اجماعا خلاف لفظي لان من قال
انه اجماع نزل السكوت منزلة القول ومن قال ليس باجماع لم ينزله قال شيخ الاسلام وبالجملة
فالصحيح أنه يسمى اجماعا قوله والقياس هو في اللغة التقدير والمساواة يقال قست النعل
بالنعل أي قدرتها وفلان يقاس بفلان أي يساوي وقد يعدى بعلى لتضمين معنى الابتناء
كقولهم قياس الشيء على الشيء وفي الشرع هو ابانة مثل حكم أحد المذكورين بمثل علته

في الآخر بالرأى وانما اختار لفظ الابانة دون الاثبات لان القياس مظهر للحكم لا مثبت
وذكر مثل الحكم ومثل العلة احترازا عن لزوم العقل بانتقال الاوصاف واختار لفظ
المذكورين ليشمل القياس بين الموجودين و بين المعدومين قوله بالرأى متعلق بالابانة
واحترازعن دلالة النص لان المراد بالرأى الاجتهاد اعلم أن القياس اما جلى وهو ماقطع فيه
بنفي الفارق كقياس الامة على العبد في تقديم حصة الشريك على شريكه المعتق الموسر
وعتقها عليه واما خفى وهو مايحتمل الفارق كقياس القتل بمثقل على القتل بمحدد في وجوب
القصاص وقد قال أبوحنيفة بعدم وجوبه في المثقل فالخفى يسمى بالاستحسان لكنه أعم من
القياس الخفى فان كل قياس خفى استحسان وليس كل استحسان قياسا خفيا لان الاستحسان
قد يطلق على ماثبت بالنص والاجماع والضرورة لكن في الاغلب اذا ذكر الاستحسان
يراد به الخفى ووجه حصر الادلة في الاربعة أن ماهو حجة في حقنا اما وحى أولا والوحى ان
كان متلوا فهو الكتاب والا فهو السنة وغير الوحى اما باتفاق الآراء أولا الاول الاجماع
والثانى القياس وأما شرائع من قبلنا والتعامل وقول الصحابى والاستصحاب والتحرى والاخذ
بالاحتياط بقوله عليه الصلاة والسلام دع مايريبك الى مالا يريبك والقرعة لتطييب القلب
فكلها راجعة الى الاربعة والعمل بالظاهر أو الاظهر عمل بالاستصحاب وزاد بعضهم الاستدلال
وهو دليل ليس بنص ولا اجماع ولا قياس فيدخل فيه القياس الاقترانى والاستثنائى
وهما نوعان للقياس المنطقى المعرف بانه قول مؤلف من قضايا متى سلمت لزم عنه لذاته قول
آخر كماذكره المحلى قال شارح التحرير من قال ان الدليل مفرد وأدخل الاستدلال في مسمى
الدليل كابن الحاجب والآمدى فانهما ذكرا من أقسام الدليل السمعى الاستدلال زيادة
على الكتاب والسنة والاجماع والقياس ذاهل لان التركيب لازم في التلازم وهو من أقسام
الاستدلال فان حاصله تركيب اقترانى أو استثنائى وايا ما كان فهو مركب فبعض الدليل
حينئذ مركب وقد كان كله مفردا اه ولذا قال الشيخ البنانى عند قول المحلى فيدخل فيه
القياس الاقترانى الخ مانصه هذا بناء على أن الدليل المأخوذ في التعريف هنا أعم من
الدليل اصطلاحا المتقدم تعريفه بقول المصنف والدليل مايمكن التوصل بصحيح النظر
فيه الخ فالدليل عند الاصوليين بسيط بخلافه عند المناطقة ولعل هنا اصطلاحا آخر
للاصوليين اه اذا عرفت ان أصول الفقه الكتاب والسنة والاجماع والقياس فأبين لك
أن الثلاثة الاول أصول مطلقة لان كل واحد منها مثبت للحكم أما القياس فهو أصل من
وجه لانه أصل بالنسبة الى الحكم وفرع من وجه لانه فرع بالنسبة الى الثلاثة الاول اذ العلة
في القياس مستنبطة من موارد الكتاب والسنة والاجماع فيكون الحكم الثابت بالقياس
ثابتا بتلك الادلة وأيضا القياس ليس بمثبت بل هو مظهر كما تقدم ولذا قال صاحب المرآة
القياس حجة أى دليل مظهر بالكتاب والسنة والاجماع وأصحاب الظواهر نفوه أى القياس

فبعضهم

فبعضهم نفاه مطلقا وبعضهم نفاه فى الشرعيات خاصة اهـ ملخصا من التوضيح وحاشية التلويح وموضوعه أى موضوع علم أصول الفقه الادلة السمعية والاحكام الشرعية من حيث تثبت بها الاحكام الشرعية ومن حيث تثبت الاحكام الشرعية بالادلة السمعية لان جميع مباحث أصول الفقه راجعة الى اثبات الاعراض الذاتية للادلة والاحكام من حيث اثبات الادلة للاحكام وثبوت الاحكام بالادلة بمعنى ان جميع محمولات مسائل هذا الفن هو الاثبات والثبوت فيكون موضوعه الادلة والاحكام من حيث اثبات الادلة للاحكام وثبوت الاحكام بالادلة اهـ ملخصا من حاشية التلويح اعلم أن موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية والمراد بالعرض هنا المحمول على الشئ الخارج و بالعرض الذاتى ما يكون منشؤه الذات بأن يلحق الشئ لذاته كالادراك للانسان أو بواسطة أمر يساويه كالضحك للانسان بواسطة تعجبه أو بواسطة أمر أعم منه داخل فيه كالتحرك للانسان بواسطة كونه حيوانا والمراد بالبحث عن الاعراض الذاتية حملها على موضوع العلم اما مطلقا نحو الدليل السمعى يثبت الحكم الشرعى أو مقيدا بعرض ذاتى نحو الدليل المؤول يفيد الظن أو على نوع الموضوع اما مطلقا نحو الامر يفيد الوجوب أو مقيدا نحو الامر المقارن بقرينة الاباحة يفيد الاباحة أو عرض ذاتى له اما مطلقا نحو الخاص يوجب الحكم قطعا أو مقيدا نحو الخاص المؤول يفيد الظن أو على نوعه اما مطلقا نحو المطلق يوجب الحكم مطلقا أو مقيدا نحو المطلق المقارن بما يوجب حمله على المقيد يوجب الحكم مقيدا وعلى هذا القياس فى السنة والاجماع والقياس قوله الادلة السمعية المراد بالسمعية ما ثبت كونه دليلا فى الشرع لا ما يمكن من المسموعات والا فلا يصدق على القياس والاجماع وهذا القيد احتراز عن الادلة غير السمعية كالعقلية فانها ليست موضوع هذا العلم (وواضعه) الامام الشافعى محمد بن ادريس رحمه الله تعالى فانه أول من دون فيه وصنف فيه الرسالة (واسمه) علم أصول الفقه (واستمداده) من اللغة العربية وتصور الاحكام وقيل من الكتاب والسنة والاجماع (وحكمه) الوجوب العينى على من انفرد به أو الكفائى عند التعدد (ومسائله) قضاياه التى تطلب نسب محمولاتها الى موضوعاتها كقولنا الفقه معرفة الاحكام الشرعية التى طريقها الاجتهاد كالعلم بان النية فى الوضوء واجبة عند الشافعى ومستحبة عند الحنفى (وفائدته) معرفة الاحكام الربانية بحسب الطاقة الانسانية لينال بالجريان على موجبها سعادة الدارين كما فى مرآة الاصول (وغايته) الاقتدار على استنباط الاحكام من الادلة السمعية (فائدة) اعلم ان كل حكمة ومصلحة تترتب على فعل تسمى غاية من حيث انها على طرف الفعل ونهايته وفائدة من حيث تحصل منه وأما الغرض ويسمى أيضا علة غائية هكذا قاله السيد الشريف أراد انهما متحدان ذاتا واعتبارا لا مختلفان اعتبارا كما هو المشهور فهو ما لاجله اقدام الفاعل على فعله والعلة لعليته فلا يوجد فى أفعال الله تعالى لاستلزامها

استكماله بالغير لان فاعليته تعالى حينئذ تكون معلولة لذلك الغرض واستكماله تعالى بالغير محال اه من المرقاة وحواشيه (ونسبته الى غيره) أنه من العلوم العقلية (وأما فضله) فانه فيه فضل جزيل لانه مبنى الفقه الذى به نظام المعاش ونجاة المعاد وذلك فضل عظيم

﴿خاتمة﴾

قال صدر الشريعة ان التعريف اما حقيقى كتعريف الماهيات الحقيقية واما اسمى كتعريف الماهيات الاعتبارية كما اذا ركبنا شيأ من أمور وهى أجزاؤه باعتبار تركيبنا ثم وضعنا لهذا المركب اسما كالاصل والفقه والجنس والنوع ونحوها فالتعريف الاسمى هو تبيين أن هذا الاسم لاى شئ وضع وشرط لكلا التعريفين الطرد أى كل ما صدق عليه الحد صدق عليه المحدود وهو قولهم كلما وجد الحد وجد المحدود فبالاطراد يصير الحد مانعا عن دخول الغير فيه والعكس أى كل ما صدق عليه المحدود صدق عليه الحد فاذا قيل فى تعريف الانسان أنه حيوان ماش لا يطرد ولو قيل حيوان كاتب بالفعل لا ينعكس والحد والتعريف عند الاصوليين بمعنى واحد وهو الجامع المانع سواء كان بالذاتيات أو بالعرضيات اه

﴿فصل فى مقدمات علم المعانى﴾

الفصل فى أصل الوضع مصدر بمعنى القطع وفى اللغة يقال فصلت بين الشيئين اذا فرقت بينهما وفى الاصطلاح بمعنى التفريق بين الحكمين حين بين أحدهما وشرع فى بيان الآخر سواء كانا فى شئ واحد أو فى شيئين وسواء كانا متباينين أو متساويين وسواء كانا اجماليين أو أحدهما اجماليا والآخر تفصيليا اه من شرح المطلوب والمقدمات جمع مقدمة كما ذكرناها فى مقدمات الفقه واضافة العلم الى المعانى من اضافة المسمى للاسم اه صبان والمعانى هى الصور الذهنية من حيث انه وضع بازائها الالفاظ والصورة الحاصلة فى العقل من حيث انها تقصد باللفظ سميت معنى ومن حيث انها تحصل من اللفظ فى العقل سميت مفهوما ومن حيث انها مقول فى جواب ما هو سميت ماهية ومن حيث ثبوتها فى الخارج سميت حقيقة ومن حيث امتيازها عن الماهية سميت هوية اه سيد الجرجانى وهى جمع معنى مصدر ميمى بمعنى اسم مفعول أو اسم مكان المعنى أى القصد لانه يتخيل فى المفعول كونه محلا لوقوع الحدث اه صبان وانما قدم المعانى على علم البيان لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب لان رعاية المطابقة لمقتضى الحال التى هى ثمرة علم المعانى معتبرة فى علم البيان مع شئ آخر وهو ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة كالتعبير عن اتصاف زيد بالكرم بزيد كثير الرماد وجبان الكلب ومهزول الفصيل والمفرد مقدم على المركب طبعا اه مطول عرفه صاحب التلخيص بقوله هو علم يعرف به أحوال اللفظ العربى التى بها يطابق مقتضى الحال اه قوله علم أى ملكة يقتدر بها على ادراكات جزئية هى معرفة كل فرد من جزئيات

الاحوال المذكورة بمعنى أن أى فرد يرد علينا من هذه الأحوال أمكننا ان نعرفه بذلك
العلم لأنها تحصل جملة بالفعل لان وجود ما لا نهاية له محال وعلى هذا يندفع ما قيل ان
اريد معرفة الجمع فهو محال لانها غير متناهية أو البعض الغير المعين فهو تعريف لمجهول
أو المعين فلا دلالة عليه وكذا ما قيل ان أريد معرفة الجميع فلا يكون هذا العلم حاصلا لاحد
أو البعض فيكون حاصلا لكل من عرف مسئلة منه اه لا يقال اطلاق العلم على الملكة
يقتضى أن من علم مسائل المعانى بدون تلك الملكة لا يسمى عالما به مع بطلانه لانا نقول
اثبات عالميته بالمعانى بمعنى حصول مسائله له لا ينافى نفيها بالمعنى الآخر أعنى الملكة اه
فترى لا يقال تعريف علم المعانى بما ذكر فيه دور لتوقف معرفة تلك الاحوال على علم
المعانى والعكس لانا نقول جهة التوقف مختلفة لان توقف الاحوال على العلم بمعنى الملكة
من حيث الحصول فلا تحصل معرفتها بدونه وتوقف معرفة العلم على المعرفة من حيث
التصور لاخذها فى تعريفه فلا يتصور بدونها اه فان قيل ملكة العلوم الثلاثة مثلا
يصدق عليها التعريف لان بها تعرف الاحوال المذكورة فيكون غير مانع فنقول المراد ان
علم المعانى يعرف به تلك الاحوال فقط وتلك العلوم الثلاثة مثلا يعرف بها غيرها أيضا
فان قيل لا تعرف الاحوال بملكة بل بمسائل تستحضر بها فيمكن دفعه بان العلم معناه ملكة
الاستحضار لا الملكة المطلقة ويجوز أن يراد بالعلم نفس الاحوال ولا يجوز أن يراد بالعلم هنا
الادراك لما فيه من التهافت الواضح لصيرورة المعنى عليه ادراك يدرك به اه ملخصا من
البنانى قوله أحوال اللفظ أى الامور العارضة له من التقديم والتأخير والاثبات والحذف
وغير ذلك قوله يعرف به الاحوال ليس المراد بمعرفة هذه الاحوال بهذا العلم تصورها به
وأنه كالتعريف لها بل المراد التصديق بان هذه الاحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال
قوله التى بها يطابق مقتضى الحال انما وصف الاحوال بما ذكر للاحتراز عن الاحوال التى
ليست بهذه الصفة كالاعلال والرفع والنصب وما أشبه ذلك مما لا بد منه فى تأدية أصل المعنى
المراد على وفق الوضع فوصف الاحوال بقوله التى الخ فيه اشارة الى ان المراد أنه علم يعرف
به هذه الاحوال من حيث ان اللفظ بها يطابق مقتضى الحال وبهذا خرج علم البيان من
التعريف لان كون اللفظ حقيقة أو مجازا أو كناية مثلا وان كانت أحوال اللفظ قد يقتضيها
الحال لكن لا يبحث عنها فى علم البيان من حيث أنها يطابق بها اللفظ مقتضى الحال اذ ليس
فيه أن الحال الفلانى يقتضى ايراد تشبيه أو استعارة أو كناية والحال هو الامر الداعى الى أن
يعتبر المتكلم مع الكلام الذى يؤدى به أصل المراد خصوصية ما ومقتضى الحال هو
الكلام الكلى المتكيف بكيفية مخصوصة نحو كلام مؤكد ومعنى مطابقة الكلام
لمقتضى الحال أن الكلام الذى يورده المتكلم يكون جزئيا من جزئيات ذلك الكلام
ويصدق هو عليه صدق الكلى على الجزئى مثلا يصدق على أن زيدا قائم انه كلام مؤكد

وعلى زيد قائم أنه كلام ذكر فيه المسند اليه وعلى قولنا الهلال والله انه حذف فيه المسند اليه فظاهر أن تلك الاحوال هى التى بها يتحقق مطابقة هذا الكلام لما هو مقتضى الحال فى التحقيق فافهم اه ملخصا من المطول (وموضوعه) الكلام العربى من حيث المطابقة لمقتضى الحال وموضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضها الذاتية والمراد بالبحث عن الاعراض الذاتية حملها على موضوع العلم كما تقدم مثال الحمل على الموضوع هنا الكلام اما خبر أو انشاء وعلى نوعه الكلام الخبر اذا ألقى الى المنكر يجب توكيده وعلى العرض الخبر اما جملة اسمية أو فعلية وعلى نوعه فعلية الجملة واجبة فى مقام افادة الحدوث (وواضعه) الشيخ عبد القاهر وقيل أول من عقد المعانى اللطيفة واستخرجها مسلم بن الوليد مولى الانصار (واسمه) علم المعانى وانما سمى به بانه فى الحقيقة عبارة عن معرفة المعانى المفادة من الالفاظ (واستمداده) أى مأخذه من كلام الله تعالى وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلام العرب (وحكمه) الوجوب الكفائى أو العينى على من انفرد به كما قاله الاسيوطى (ومسائله) قضاياه التى تطلب نسب محمولاتها الى موضوعاتها (ونسبته) الى غيره أنه من العلوم الادبية (وفائدته) معرفة كون القرآن المجيد فى أعلى طبقات البلاغة المؤدية لتصديق من أتى به وقال السيوطى فائدته فهم الخطأ وانشاء الجواب بحسب المقاصد والاغراض جاريا على قوانين اللغة فى التراكيب (وغايته) الفوز بسعادة الدارين (وأما فضله) فانه أفضل العلوم الادبية لانه به يعلم اعجاز القرآن العظيم الموصل للفوز بسعادة الدارين

﴿خاتمة﴾

اعلم أن المقصود بالذات من علم المعانى ينحصر فى ثمانية أبواب انحصار الكل فى أجزائه ووجه الانحصار أن الكلام اما خبر أو انشاء الاول لا بد له من اسناد ومسند اليه ومسند فهذه ثلاثة أبواب والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو ما فى معناه وهو الباب الرابع وكل من التعلق والاسناد قد يكون بقصر وقد لا يكون وهو الباب الخامس والثانى هو الباب السادس والجملة ان قرنت باخرى فالثانية اما معطوفة على الاولى أو لا وهما الفصل والوصل وهو الباب السابع والكلام البليغ اما ناقص عن أصل المراد أو زائد أو مساو والاول الايجاز والثانى الاطناب والثالث المساواة كما قال الاخضرى

علم به لمقتضى الحال يرى * لفظ مطابقا وفيه ذكرا

اسناد مسند اليه مسند * ومتعلقات فعل تورد

قصر وانشاء وفصل وصل او * ايجاز اطناب مساواة رأوا

﴿فصل فى مقدمات علم البيان﴾

البيان يطلق بمعنى الظهور وبمعنى الفصاحة وبمعنى المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير أى المنطوق به لا المعنى المصدرى اذ لا يوصف بالفصاحة حقيقة قاله الصبان فى حاشية

الاشمونى

الاشموني وذكر فيما كتبه على مختصر السعد قولا بانه كشف الكلام النفسي بالكلام الحسي فيكون على الاول مصدر بان وعلى الثاني اسم مصدر لا بان وأما في الاصطلاح فهو علم يعرف به ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة قوله علم أي ملكة يقتدر بها على ادراكات جزئية أو أصول وقواعد معلومة على ما تقدم في تعريف علم المعاني والملكة هي كيفية راسخة في النفس والكيفية عرض لا يتوقف تعقله على تعقل الغير ولا يقتضي القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء أوليا وتحقيقه أنه يحصل للنفس هيئة بسبب فعل من الافعال ويقال لتلك الهيئة كيفية نفسانية وتسمى حالة مادامت سريعة الزوال فاذا تكررت ومارست النفس لها حتى ترسخ تلك الكيفية فيها وصارت بطيئة الزوال فتصير ملكة بالقياس الى ذلك الفعل عادة وخلقا قوله يعرف به أي براعايته اذ لو لم يراع ولم يعرض عليه المعنى الوارد على قصد المتكلم لم يعرف ايراده وهذا هو المتعارف في وصف العلوم بمعرفة الجزئيات بها اه اطول والغرض من معرفة الايراد المذكور الاحتراز عن الخطا في كيفية ايراد الكلام حتى لا يورد من الكلام ما يدل على مقصوده دلالة خفية عند اقتضاء المقام دلالة واضحة أو دلالة واضحة عند اقتضائه دلالة خفية قوله المعنى اللام للاستغراق فالمعنى على كون اللام للاستغراق علم يعرف به ايراد كل معنى يدخل تحت قصد المتكلم فلو عرف واحد ايراد معنى قولنا زيد جواد بطرق مختلفة لم يكن بمجرد ذلك عالما بالبيان بل لو عرف من ليس له هذه الملكة ايراد كل معنى يدخل في قصده كالعربي المتكلم بالسليقة لم يكن عالما بعلم البيان قوله الواحد تقييد المعنى بالواحد للدلالة على انه لو أورد معاني متعددة بطرق مختلفة لم يكن ذلك من البيان في شئ قوله بطرق الباء بمعنى في والمراد بالطرق التراكيب فشبه التراكيب بالطرق بجامع السلوك في كل لان المعنى يسلك التراكيب فيصل الى فهم السامع واستعير اللفظ الدال على المشبه به للمشبه وأما نكتة التعبير عن التراكيب بالطرق فلرعاية براعة الاستهلال وتأنيس للدخيل في الفن وان كان الانسب بصناعة التعريف خلافه كذا في الاطول قوله مختلفة الوضوح بان يكون بعض الطرق واضحا في الدلالة على المعنى وبعضها أوضح والواضح خفي بالنسبة الى الاوضح فلا حاجة لذكر الخفاء وخرج بقوله مختلفة الوضوح معرفة ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في اللفظ مع كونها متماثلة في الوضوح وذلك كالتعبير عن كرم زيد بقولنا زيد كريم زيد جواد وكالتعبير عن الحيوان المفترس بالاسد والغضنفر فمعرفة ايراد هذا المعنى بهذه الطرق ليست من علم البيان قوله في الدلالة عليه أي المعنى لا الكلمات والمراد بالدلالة الدلالة العقلية لا الوضعية لانها المختلفة في ذلك كما أشار اليه السعد في مختصره بقوله وايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في الوضوح لا يتأتى بالدلالات المطابقية الى آخر ما قاله فان قيل المراد بالدلالة كون اللفظ بحيث يلزم من العلم به العلم بشئ آخر ولا معنى لوصف ذلك الكون

بالوضوح فاجيب بان وصف ذلك الكون بهما من وصف الشئ بما المتعلقة والمراد بالوضوح
وضوح المدلول بان يكون قريبا بحيث يفهم بسرعة وكانه قيل بطرق مختلفة الدلالة الواضح
مدلولها والدلالة اما مطابقي أو تضمني أو التزامي كما قاله الامام الاخضري

دلالة اللفظ على ما وافقه * يدعونها دلالة المطابقه
وجزئه تضمنا وما لزم * فهو التزام ان بعقل التزم

(فائدة) المعرفة ادراك الشئ على ما هو عليه وهو مسبوق بنسيان حاصل بعد العلم بخلاف العلم
ولذلك يسمى الحق تعالى بالعالم دون العارف اه سيد (وموضوعه) الكلام العربي من
حيث ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة ومثال حمل اعراضه الذاتية على
موضوع العلم اللفظ العربي اما حقيقة أو مجاز أو كناية وعلى نوعه القرآن بعضه حقيقة وبعضه
مجاز وعلى عرضه المجاز اما مرسل أو استعارة وعلى نوع عرضه المرسل اما علاقته السببية أو غير
السببية وينحصر في المجاز والكناية لان الطرق المختلفة في الوضوح لا تكون الا بالنسبة
الى المعنى الذى لم يوضع له اللفظ واللفظ باعتباره اما مجاز أو كناية لانه ان قامت قرينة على
عدم ارادة ما وضع له اللفظ فمجاز والا فكناية (وواضعه) الشيخ عبد القاهر الجرجاني
(واسمه) علم البيان من اضافة المسمى للاسم وانما سمي به لانه عبارة عن معرفة بيان المفاد
(واستمداده) أي مأخذه من الكتاب والسنة وكلام العرب (ومسائله) قضاياه التي تطلب
نسب محمولاتها الى موضوعاتها كقولنا الاستعارة ثلاثة أقسام تصريحية ومكنية وتخييلية
(وحكمه) الوجوب العيني على كل من انفرد به أو الكفائي عند التعدد (ونسبته الى غيره) انه
من العلوم الادبية (وفائدته) التمكن من مخاطبة أهل اللسان بطرق مختلفة ومعرفة مجاز
القرآن (وغايته) الفوز بسعادة الدارين (وأما فضله) فانه فيه فضل جزيل لانه به يعرف
المجاز كتاب الله العزيز ومجازات كلام رسول الله اللذيذ وأشار الاخضري الى فضله بقوله

الحمد لله البديع الهادي * الى بيان مهيع الرشاد
أمد أرباب النهى وربما * شمس البيان في صدور العلما

(فائدة) انما قدم البيان على علم البديع للاحتياج اليه في نفس البلاغة وتعلق البديع
بالتوابع وما كان محتاجا اليه في نفس البلاغة أولى بالتقديم

﴿خاتمة﴾

اعلم ان طرق أداء المراد ثلاثة حقيقة ومجاز وكناية لان اللفظ مطلقا اما مستعمل في معناه
الموضوع له أو في غيره والاول حقيقة والثاني اما أن يكون مع جواز ارادة الموضوع له وهو
الكناية أولا وهو المجاز فالحقيقة اما لغوية وهي لفظ مستعمل فيما وضع له وهي عرفي عام
كالدابة أو خاص كالصلاة واما عقلية وهي نسبة الشئ الى ما هو له في ظاهر حال المتكلم
نحو أنبت الله البقل والكناية لفظ مستعمل في لازم ما وضع له بلا قرينة مانعة عنه نحو فلان

طويل

طويل النجاد والمجاز اما مجاز عقلي وهو نسبة الشئ الى غير ما هو له في ظاهر حال المتكلم نحو أنبت الربيع البقل واما مجاز بالزيادة وهو ما تغير اعرابه بشئ زائد على المراد نحو ليس كمثله شئ واما مجاز بالنقصان وهو ما تغير اعرابه بنقصان في اللفظ نحو واسئل القرية واما مجاز لغوي وهو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة مانعة عن ارادته والعلاقة اتصال مناسبة بينهما فان كانت مشابهة فاستعارة والا فمجاز مرسل والعلاقة ترتقي الى ثلاثين كما ذكر في المطولات والمجاز مفعل و بمعنى فاعل من جاز اذا تعدى كالمولى بمعنى الوالي سمى به لانه متعد من محل الحقيقة الى المجاز والله تعالى أعلم

﴿فصل في مقدمات علم البديع﴾

البديع في اللغة الغريب من بدع الشئ بضم الدال اذا كان غاية فيما هو فيه من علم أو غيره حتى صار غريبا ومنه أبدع أتى بشئ لم يتقدم له مثال ومنه اسمه تعالى البديع بمعنى المبدع أي الموجد للاشياء بلا مثال تقدم ولا تختص مادته بالله تعالى كما قيل أفاده البناني واما في الاصطلاح فهو علم يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال ووضوح الدلالة كما في التلخيص وليس المراد بالعلم هنا القواعد ولا ادراكها ولا الملكة بل هو تصور وعلى هذا فاطلاق لفظ علم على ادراك المعلوم التصوري مجاز بالاستعارة كما ذهب اليه عبد الحكيم وحينئذ فلا بحث ولا حمل حتى تأتي مسائل لها موضوع و بعضهم حمله على الملكة كما في ابن قاسم وذهب بعض المحققين الى ان علم البديع قواعد بالقوة فقول صاحب التلخيص مثلا ومنه المطابقة في قوة كل مطابقة محسن معنوي قوله يعرف به وجوه تحسين الكلام أي يتصور و يعلم اعدادها و تفاصيلها بقدر الطاقة البشرية بمعنى ان كل وجه جزئي يرد على سامع الكلام البليغ يدركه بهذا العلم والمراد بالوجوه الوجوه المذكورة في قول الخطيب وتتبعها أي بلاغة الكلام وجوه أخر سوى المطابقة والفصاحة تورث الكلام حسنا قال في المطول وفيه اشارة الى ان تحسين هذه الوجوه للكلام عرضي خارج عن حد البلاغة ولفظ تتبعها اشعار بان هذه الوجوه انما تعد محسنة بعد رعاية المطابقة والفصاحة وجعلها تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم لانها ليست مما تجعل المتكلم موصوفا بصفة كالفصاحة والبلاغة بل هي من أوصاف الكلام خاصة اه قوله بقدر الطاقة البشرية فيه اشارة الى ان البديعات لا تنحصر قوله بعد متعلق بالمصدر أعني تحسين قوله رعاية المطابقة أي المطابقة لمقتضى الحال قوله ووضوح الدلالة أي الخلو عن التعقيد المعنوي أي المعروف بعلم البيان وأما الخلو عن التعقيد اللفظي فهو داخل في قوله بعد رعاية المطابقة لان المطابقة لا تعتبر الا بعد الفصاحة وهي تتوقف على الخلو عن التعقيد اللفظي وفي هذا اشارة الى ان هذه الوجوه انما تعد محسنة بعد رعاية الامرين والا لكان كتعليق الدر على أعناق الخنازير (وموضوعه) الكلام العربي من حيث التحسين المذكور و ينحصر علم البديع

فى قسمين معنوى راجع الى تحسين المعنى بالاصالة وان كان بعضها لايخلو عن تحسين اللفظ ولفظى راجع الى تحسين اللفظ وان كان بعضها قد يفيد تحسين المعنى أيضا ولكل واحد منهما أقسام فمن المعنوى الطباق ويسمى التضاد والتطبيق والتكافؤ وهو الجمع بين معنيين متقابلين كقوله تعالى خالق الموت والحياة ومراعاة النظير وهو جمع أمر وما يناسبه لابالتضاد نحو قوله تعالى الشمس والقمر بحسبان وتشابه الاطراف وهو ان يختم الكلام بما يناسب ابتداءه فى المعنى كقوله تعالى لاتدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك للابصار والخبير يناسب كونه مدركا للاشياء لان المدرك لشئ يكون خبيرا به والمشاكلة وهى ذكر الشئ بلفظ غيره لوقوعه فى صحبته تحقيقا أو تقديرا فالاول نحو قوله

قالوا اقترح شيأ نجد لك طبخه * قلت اطبخوا لى جبة وقميصا

والثانى نحو صبغة الله وهو مصدر مؤكد لآمنا بالله أى تطهير الله لان الايمان يطهر النفوس والاصل فيه ان النصارى كانوا يغمسون أولادهم فى ماء أصفر يسمونه المعمودية ويقولون انه تطهير لهم فعبر عن الايمان بالله صبغة الله للمشاكلة بهذه القرينة ومن اللفظى الجناس بين اللفظين وهو تشابههما فى اللفظ والتام منه أن يتفقا فى أنواع الحروف وفى اعدادها وهيآتها وترتيبها فان كانا من نوع واحد كاسمين تسمى متماثلا نحو ويوم تقوم الساعة أى القيامة يقسم المجرمون مالبثوا غير ساعة أى من ساعات الايام وان كانا من نوعين يسمى مستوفى كقوله

مامات من كرم الزمان فانه * يحيا لدى يحيى بن عبد الله

ومنه الموازنة وهى تساوى الكلمتين فى الوزن دون التقفية نحو ونمارق مصفوفة وزرابى مبثوثة فان مصفوفة ومبثوثة متساويتان فى الوزن لافى التقفية اذ الاولى على الفاء والثانية على الثاء ولاعبرة بتاء التأنيث فى القافية على ما بين فى علم القوافى ومنه الجناس القلب وهو ان يكون حروف الكلام على ترتيب بحيث لوافتتح من آخره الى أوله لخرج النظم الاول بعينه نحو كل فى فلك وربك فكبر فانه يقرأ من آخره كما يقرأ من أوله ومنه الترشيع ويسمى التوشيح وهو بناء البيت على قافيتين يصح المعنى عند الوقوف على كل منهما كقوله

ياخاطب الدنيا الدنية انها * شرك الردى وقرارة الاكدار

فان وقفت على الردى فالبيت من الضرب الثامن من الكامل وان وقفت على الاكدار فهو من الثانى منه (وواضعه) عبد الله بن الملقن وهو أول من سماه بهذا الاسم (واسمه) علم البديع قال السيد الشريف فى حاشيته على المطول انما سمى البديع بديعا لكونه باحثا عن الامور المستغربة اهـ (واستمداده) من الكتاب والسنة وكلام العرب (وحكمه) الوجوب الكفائى أو العينى على من انفرد به (ومسائله) قضاياه التى نسب محمولاتها الى

موضوعاتها

موضوعاتها على قول كقولنا وجوه تحسين الكلام ضربان لفظى ومعنوى (ونسبته الى غيره) انه من العلوم الادبية (وفائدته) معرفة وجوه تحسين الكلام (وغايته) الفوز بسعادة الدارين (وأما فضله) فانه فيه فضل جزيل لانه به يعرف اعجاز القرآن وبلاغة الشعراء كما قاله السيوطى (فائدة) تقدم ان فن البديع ليس جزأ من البلاغة بل هو تابع لها فالنظر فيه فرع النظر فيها فلذلك أخر فن البديع عن المعانى والبيان وأما الفصاحة فى اللغة فهى تنبئ عن الظهور والابانة يقال فصح الاعجمى اذا انطلق لسانه وخلصت لغته من اللكنة ومعناها اصطلاحا تختلف باختلاف موصوفها وموصوفها الكلمة والكلام والمتكلم يقال كلمة فصيحة وكلام فصيح فى النثر وقصيدة فصيحة فى النظم ومتكلم فصيح وأما البلاغة فيوصف بها المتكلم والكلام فقط فيقال كلام بليغ ومتكلم بليغ ولا يقال كلمة بليغة اه

﴿خاتمة﴾

اعلم ان ما يحترز به عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد يسمى علم المعانى وما يحترز به عن التعقيد المعنوى يسمى علم البيان وما يحترز به وجوه تحسين الكلام يسمى علم البديع وبعضهم يسمى الاول علم المعانى والاخيرين علم البيان وبعضهم يسمى الثلاثة علم البديع أما وجه تسمية الاول بالمعانى فلانه يبحث عن كيفية تطبيق الكلام لمقتضى الحال وهو متعلق بالمعانى لان مرجعه الاحتراز عن الخطأ فى تادية المعنى المراد والثانى بالبيان فلتعلقه بايراد المعنى الواحد وبيانه بطرق مختلفة فى الوضوح والثالث بالبديع فللبحث فيه عن المحسنات ولا خفاء فى بداعتها وتسمية الثلاثة بالبيان فلان البيان هو المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير ولا خفاء فى تعلق الفنون به تصحيحا وتحسينا وأما تسمية الاخيرين بالبيان فلتعلقهما بالبيان أى المنطق الخ أو لتغليب الفن الثانى على الثالث وأما تسمية الثلاثة بالبديع فلبداعة مباحثها وحسنها اه ملخصا من سم ويس وغيرهما

﴿فصل فى مقدمات علم النحو﴾

النحو فى اللغة يجىء لمعان خمسة القصد يقال نحوت نحوك أى قصدت قصدك والمثل نحو مررت برجل نحوك أى مثلك والجهة نحو توجهت نحو البيت أى جهة البيت والمقدار نحو له عندى نحو ألف أى مقدار ألف والقسم نحو هذا على أربعة انحاء أى أقسام وهو مصدر أريد به اسم المفعول أى المنحو كالخلق بمعنى المخلوق من نحا ينحو أو نحا ينحا وخصته غلبة الاستعمال بهذا العلم وان كان كل علم منحوا أى مقصودا كما خصت الفقه بعلم الفقه الشرعية الفرعية وان كان كل علم فقها أى مفقوها أى مفهوما وفى الاصطلاح هو علم باصول يعرف بها أحوال الكلمات العربية اعرابا وبناء قوله علم أى قواعد معلومة أى التى من شأنها أن تعلم لا ما علم بالفعل لان النحو له حقيقة فى نفسه سواء علم أو لم يعلم فهو مجاز على مجاز بحسب اللغة والعلاقة فى الاول التعلق بين المصدر وما اشتق منه وفى الثانى الاول وان كان

مجازا فقط بحسب العرف علاقته الاول لان اطلاقه على القواعد المعلومة بالفعل حقيقة عرفية كاطلاقه على الملكة أى الكيفية الراسخة فى النفس التى يقتدر بها على استحضار ما كنت علمته واستحصال مالم تعلمه وأما اطلاقه على الادراك فحقيقة لغة وعرفا وأما اطلاقه على فروع القواعد أى المسائل الجزئية المستخرجة منها بجعل القاعدة كبرى لصغرى سهلة الحصول هكذا زيد من قام زيد فاعل وكل فاعل مرفوع فمجاز عند الحكماء حقيقة عرفية عند علماء الشريعة والادب كما نقله البعض عن سر الدين والمجاز على المجاز جائز عند البيانيين والاصوليين الا الآمدى كما فى البحر المحيط فى الاصول للزركشى قوله باصول ان أريد بالعلم هنا القواعد فالباء للتصوير وان أريد به الملكة فالباء سببية أى ملكة حاصلة بسبب مزاولة أصول وقواعد وان أريد به الادراك فالباء للتعدية قوله علم جنس وقوله يعرف الخ فصل مخرج بقية العلوم قوله أحوال الكلمات أى غالبا والا فيعرف به أحوال غير الكلمات كاحكام الجملة التى وقعت صلة للموصول وكاحكام الجملة التى لها محل من الاعراب والتى لا محل لها وما أشبه ذلك قوله اعرابا وبناء هذا أيضا اقتصار على الغالب والا فيعرف به أحوال الكلمات من غير اعراب ولا بناء كان من جهة فتح همزها وكسرها (وموضوعه) الكلمات العربية من حيث الاعراب والبناء وأما مثال حمل اعراضه الذاتية على الموضوع فالكلمة اما معربة أو مبنية وعلى نوعه الحرف مبنى وعلى عرضه الاعراب اما لفظى واما تقديرى وعلى نوع عرضه اللفظى اما رفع أو نصب أو جر وينحصر النحو فى ثلاثة أشياء عامل وهو ما أوجب بواسطة كون آخر الكلمة على وجه مخصوص من الاعراب ومعمول وهو فى اللغة المتأثر واما فى اصطلاح النحاة فهو ما فيه الاعراب لفظا أو تقديرا أو محلا وعمل أى اعراب وهو فى الاصطلاح شئ جاء من العامل يختلف بسببه صفة آخر المعرب لفظا أو تقديرا أو محلا فالعامل ستون وهو على ضربين لفظى وهو ما يكون للسان فيه حظ ولا يكون معنى يعرف بالقلب ومعنوى وهو ما لا يكون للسان فيه حظ بل هو معنى يعرف بالقلب فاللفظى على ضربين سماعى وهو الذى يتوقف اعماله على السماع وقياسى وهو ما لا يتوقف اعماله بخصوصه على السماع بل يمكن أن يذكر فى بيان عمله قاعدة كلية فالسماعى تسعة وأربعون وأنواعه خمسة النوع الاول حروف تجر اسما واحدا فقط وهى عشرون وتسمى حروف الجر وحروف الاضافة وهى الباء ومن والى وعن وعلى واللام وفى والكاف وحتى ورب وواو القسم وتاء القسم وحاشا ومذ ومنذ وخلا وعدا ولولا وكيه ولعل فى لغة عقيل نحو لعل الله تعالى يغفر ذنبى النوع الثانى حروف تنصب الاسم وترفع الخبر وهى ثمانية أحرف وهى ان وان وكأن ولكن وليت ولعل والا فى الاستثناء المنقطع نحو المعصية مبعدة عن الجنة الا الطاعة مقربة منها ولا لنفى الجنس نحو لا فاعل شر فائز النوع الثالث حرفان يرفعان الاسم وينصبان الخبر وهما ما ولا المشبهتان بليس النوع الرابع حروف تنصب

الفعل المضارع وهى أربعة أحرف وهى ان ولن وكى واذن النوع الخامس كلمات تجزم الفعل المضارع وهى خمسة عشر وهى لم ولما ولام الامر ولا فى النهى وان ومهما وما ومن وأين ومتى وأنى وأى وحيثما واذما واذاما وهذه الاحدى عشرة تجزم فعلين مسميين شرطا وجزاء والعامل القياسى تسعة وهو الفعل واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والمصدر والاسم المضاف والاسم المبهم التام نحو عشرون من قولك التراويح عشرون ركعة وما يفهم منه معنى الفعل كهيهات والمعنوى اثنان الاول رافع المبتدأ والخبر وهو التجرد عن العوامل اللفظية لاجل الاسناد وقال ابن مالك فى الخلاصة

ورفعوا مبتدأ بالابتدا * كذاك رفع خبر بالمبتدا

والثانى رافع الفعل المضارع وهو وقوعه بنفسه لا بالناصب والجازم موقع الاسم نحو زيد يضرب والمعمول ثلاثون وهو على قسمين معمول بالاصالة وهو خمسة وعشرون المرفوع تسعة الفاعل ونائبه والمبتدأ وخبره واسم كان وخبر ان وخبر لا واسم ما ولا المشبهتين بليس والفعل المضارع الخالى عن الناصب والجازم والمنصوب ثلاثة عشر المفاعيل الخمسة والحال والتمييز والمستثنى وخبر كان واسم ان واسم لا وخبر ما ولا والمضارع الذى دخل عليه ناصب والمجرور اثنان مجرور بالحرف ومجرور بالاضافة والمجزوم واحد وهو الفعل المضارع الذى دخله احدى الجوازم نحو ان تخلص يقبل عملك ومعمول بالتبعية وهو خمسة الصفة والعطف والتوكيد والبدل وعطف البيان والعمل عشرة وهو اما حركة أو حرف أو حذف فالحركة ثلاثة ضمة وفتحة وكسرة والحرف أربعة واو وياء وألف ونون والحذف ثلاثة مختصة بالفعل حذف الحركة وحذف النون وحذف الآخر فالجملة عشرة وأنواع المعرب بالقياس الى ما أعطى لها من هذه العشرة تسعة لان اعرابها اما بالحركة المحضة أو بالحروف المحضة وهما مختصان بالاسم أو بالحركة مع الحذف أو بالحروف مع الحذف وهما مختصان بالفعل (فائدة) الحركات الثلاثة مع السكون ان كانت اعرابية سميت بالرفع والنصب والجر والخفض والجزم وان كانت بنائية سميت بالفتحة والضمة والكسرة والوقف اه فخر رازى (وواضعه) أبو الاسود الدؤلى (واسمه) علم النحو وسبب تسمية هذا العلم بالنحو ماروى أن عليا رضى الله تعالى عنه لما أشار على أبى الاسود الدؤلى أن يضعه وعلمه الاسم والفعل والحرف وشيأ من الاعراب قال انح هذا النحو يا أبا الاسود أى اقصد (واستمداده) من كلام الله تعالى وكلام رسول الله والعرب (وحكمه) الوجوب العينى على قارئ الروايات كالحديث والتفسير والوجوب الكفائى على غيره (ومسائله) قضاياه التى نسب محمولاتها الى موضوعاتها كقولنا الفاعل مرفوع نحو جاء زيد والمفعول منصوب نحو رأيت زيدا والمخفوض مجرور نحو مررت بزيد والمبتدأ والخبر مرفوعان نحو زيد قائم زيد مبتدأ وقائم خبره هذا عند النحاة وأما عند علماء المنطق فيسمون المبتدأ موضوعا والخبر محمولا وأما عند

البيانيين فيسمون المبتدأ مسندا اليه والخبر مسندا (وفائدته) الاحتراز عن الخطأ في كلام الله تعالى وكلام رسول الله وكلام العرب (وغايته) الاستعانة على فهم كلام الله وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذا قيل

النحو أولى أولا أن يعلما * اذ الكلام دونه لن يفهما

(ونسبته) الى غيره أنه من العلوم الادبية (وأما فضله) فانه فيه فضل عظيم لانه به يتوصل الى باقي العلوم العربية قال النبي صلى الله عليه وسلم تعلموا العربية وعلموها الناس فانها لسان الله عز وجل يوم القيامة وفي رواية فانها لسان أهل الجنة ومن فضله ما أفاد بعضهم بقوله

لو تعلم الطير ما في النحو من شرف * حنت وأنت اليه بالمناقير

ان الكلام بلا نحو يماثله * نبح الكلاب وأصوات السنانير

خاتمة

اعلم أن الكلمة عند النحاة وهي اللفظ الموضوع لمعنى مفرد ثلاثة فعل وهو ما دل بهيئته وضعا على أحد الازمنة الثلاثة واسم وهو ما دل على معنى مستقل بالفهم غير مقترن باحد الازمنة الثلاثة وحرف وهو ما دل على معنى غير مستقل بالفهم بل آلة لفهم غيره والكلام عند النحاة ما تضمن كلمتين بالاسناد ولا يحصل ذلك الكلام الا في ضمن اسمين أحدهما مسند اليه والآخر مسند نحو زيد قائم أو في ضمن فعل واسم نحو ضرب زيد أو في ضمن حرف وفعل واسم نحو لم يضرب زيد ولا يتأتى الكلام في ضمن فعلين نحو ضرب ضرب ولا في ضمن حرفين نحو قد قد بل يكون تارة مركبا من اسمين فقط وتارة من فعل واسم وتارة من الثلاثة أعني الاسم والفعل والحرف اه ملخصا من الجامي

فصل في مقدمات الاشتقاق

الفصل لغة الحاجز بين الشيئين كما تقدم واصطلاحا اسم للالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة على المختار من احتمالات سبعة أفادها السيد الجرجاني في أسماء التراجم حيث قال يحتمل أن يكون اسما للالفاظ فقط أو للنقوش فقط أو للمعاني فقط أو للاثنين من الثلاثة أو للثلاثة والمقدمات جمع مقدمة كما تقدم والاشتقاق لغة أخذ شق الشئ والاخذ في الكلام وفي الخصومة يمينا وشمالا وأخذ الكلمة من الكلمة اه قاموس واصطلاحا هو علم يعرف به مباني أصول الكلم وفرعه قوله علم أي قواعد وضوابط أو ملكة أو ادراك فهو محتمل للمعاني الثلاثة كما في سائر العلوم قوله علم جنس قوله يعرف به الخ فصل مخرج بقية العلوم قوله يعرف به الباء للتصوير أو للسببية أو للتعدية باعتبار معاني العلم على ما ذكرناه في مقدمات علم النحو قوله مباني أصول الكلم وفرعه والمراد بالمباني حروف المباني التي بنيت الكلمة بها وركبت منها والمراد من أصول الكلم المصدر عند البصريين حيث قالوا أن المصدر هو الاصل في الاشتقاق والفعل مشتق منه والمشتق منه فرع للمشتق

وعند الكوفيين أن المصدر مشتق من الفعل فالاصل عندهم هو الفعل والمصدر فرع له ولكل أدلة قيل لا تفيد شيأ بل الاصل الذى يشتق منه هو ما اشتهر مصدرا كان أو فعلا والمشتق قد يطرد كاسم الفاعل واسم المفعول وقد لا يطرد كالقارورة فانها مشتق من القرار ولا يطلق على كل مستقر للمائع وما أشبه ذلك والضابط أنه ان اعتبر دخول معنى المشتق منه فى مفهوم المشتق مع الدلالة على ذات مبهمة فطرد وان لم يعتبر دخوله فيه بل اعتبر مرجحا لتعيين الاسم لذات معينة فغير مطرد فاعتباره فى الصفة مصحح للاطلاق وفى الاسم مرجح للتسمية به فالمشتق دال على صفة معينة وذات لكن الذات مبهمة فى الصفات دون الاسماء كما قاله الشيخ عليش واعلم أن المراد بالمصدر هنا المصدر المجرد لان المزيد فيه مشتق منه لموافقته اياه بحروفه ومعناه فان قلت نحن نجد بعض الامثلة مشتقا من الفعل كالامر واسم الفاعل واسم المفعول ونحوها قلت مرجع الجميع الى المصدر والكل مشتق منه اما بواسطة أو بلا واسطة اه سعد وله جهتان جهة صدوره عن الواضع وجهة علمنا بالاخذ والتعريف بالجهة الاولى على وهو ان تجد اللفظ مناسبا للفظ آخر فى أحرفه الاصلية ومعناه أعنى علك تناسبا فى ذلك بينهما وبالثانية عملى وهو أن تأخذ من اللفظ ما يناسبه فى التركيب فتجعله دالا على معنى يناسب معناه والاشتقاق لا بد فيه من الموافقة فى الاحرف الاصلية ثم ان كانت فى جميعها مع الترتيب كاشتقاق ضرب من الضرب فيسمى اشتقاقا أصغر وان كانت كذلك بدون الترتيب كاشتقاق جبذ من الجذب فيسمى صغيرا وان كانت فى أكثر الاحرف الاصلية كما بين ثلب وثلم فيسمى كبيرا ويقال أصغر وأوسط وأكبر وصغير وكبير وأكبر ويشترط فى الاصغر توافقهما فى المعنى أيضا وفى الاخيرين تناسبهما فيه والمناسبة أعم فالمشتق ما وافق أصلا فى حروفه الاصلية ومعناه أو وافقه فيها وناسبه فى معناه والله تعالى أعلم (وموضوعه) الكلمات العربية من حيث معرفة الاصل والفرع (وواضعه) معاذ بن مسلم (واسمه) علم الاشتقاق (واستمداده) من استقراء كلام العرب والعقول الذكية (وحكمه) الوجوب الكفائى أو الندب (ومسائله) قضايا كقولنا الكتاب مشتق من الكتب وان كان كل منهما مصدرا الا ان المزيد يشتق من المجرد وما أشبه ذلك (وفائدته) التمييز بين المشتق والمشتق منه (وغايته) معرفة العلم بالصناعة ليحصل المعنى المقصود (ونسبته الى غيره) أنه من العلوم الادبية (وأما فضله) فانه فيه فضل جزيل لانه به يتوصل الى معرفة أصل الكلم وفرعه ومعرفة ما يتوصل به اليهما لازم لكل طالب العلم لان فهم المعنى يتوقف تارة الى معرفتهما خصوصا فى المنقولات والله الموفق بالصواب والثبات

﴿خاتمة﴾

اعلم أنه لا بد فى الاشتقاق من تغيير ما بزيادة أو نقص لحركة أو حرف اما أحاديا وصوره أربعة أو ثنائيا وصوره ست أو ثلاثيا وصوره أربع أو رباعيا وصورته واحدة فالمجموع خمس عشرة

فالاحادى نحو نصر من النصر بزيادة حركة الصاد ونحو كاذب من الكذب بزيادة الالف ونحو سفر بسكون الفاء اسم جمع من السفر بنقص فتحة الفاء ونحو صهل بكسر الهاء من صهيل بنقصان الياء والثنائى نحو ضارب من الضرب بزيادة الالف وكسرة الراء ونحو غلا من الغليان بنقص الالف والنون وحركة الياء ونحو رجع من الرجعى بزيادة فتحة الجيم ونقصان الالف ونحو ولهى بسكون اللام من وله بزيادة الالف ونقص حركة اللام ونحو مسلمات بزيادة الالف والتاء ونقص التاء التى فى مسلمة ونحو حذر من الحذر بزيادة كسرة الذال ونقص فتحها والثلاثى نحو اضرب من الضرب بزيادة همزة الوصل وكسر الراء ونقص فتحة الضاد ونحو خاف من الخوف بزيادة فتحة الفاء والالف ونقص الواو ونحو عد من وعد بنقص الواو وفتحة العين وبزيادة كسرة العين ونحو كال بشد اللام اسم فاعل من الكلال بنقص حركة اللام الاولى ونقص الالف بعد اللام الاولى وزيادة الالف قبلها والرباعى نحو كامل من الكمال بزيادة الالف بعد الكاف وكسرة الميم ونقص الالف بعدها وفتحها وقد عرفت مما تقرر أن المراد بزيادة الحركة جنسها واحدة كانت أو أكثر وكذلك الحرف وتردد بعض فى اعتبار حركة الآخر وهمزة الوصل وعند تعدد المصدر يشتق غير المشهور من المشهور على الارجح ويجوز اشتقاق المجرد من المزيد ان كان أشهر معنى كالوجه من المواجهة والمزيد من المجرد من غير بابه وهذه المسائل نادرة فى الكتب المشهورة والمرام فى المقام متوقف عليها فلذا بسطنا الكلام فيها وبالله التوفيق وبيده ازمة التحقيق

﴿فصل فى مقدمات علم التصريف﴾

التصريف فى اللغة التغيير مطلقا ومنه تصريف الرياح أى تغييرها وفى الاصطلاح علم يبحث فيه عن المفردات من حيث صورها العارضة لها من صحة واعلال وتحويل قوله علم أى قواعد وضوابط أو ملكة أو ادراك على ما سبق فى الاشتقاق والعلم جنس وما بعده فصل مخرج بقية العلوم والصحة حالة أو ملكة بها يصدر الافعال عن موضعها سليمة اه سيد وهى فى اصطلاح أهل الصرف ما سلمت حروفه الاصلية التى تقابل بالفاء والعين واللام من حروف العلة والهمزة والتضعيف نحو ضرب والاعلال تغيير حرف العلة للتخفيف والتحويل النقل من موضع الى موضع آخر كما قاله صاحب الصحاح وهو قسمان تحويل الكلمة الى ابنية مختلفة لاختلاف المعانى كتحويل المصدر الى المشتقات من الفعل واسم الفاعل والمفعول والمفرد الى التثنية والجمع والمكبر الى المصغر وتحويل الكلمة عن أصل وضعها لغرض آخر غير اختلاف المعانى كالتخلص من التقاء الساكنين من اجتماع الواو والياء وتبقى أحدهما بالسكون وهذا منحصر فى ستة أشياء الزيادة والابدال والحذف والقلب والنقل والادغام (وموضوعه) الكلمات العربية من حيث صورها وهيآتها العارضة لها فى حال افرادها (وواضعه) معاذ بن مسلم المتقدم (واسمه) علم التصريف قال

سند عبد الله سمى هذا العلم التصريف لكثرة التصرف بسببه فى ابنية اللغة العربية اه
(فائدة) ولا يتعلق التصريف الا بالاسماء المتمكنة والافعال المتصرفة وأما الحروف وشبهها
فلا تعلق لعلم التصريف بها كما أشار اليه ابن مالك بقوله

حرف وشبهه من الصرف برى * وما سواهما بتصريف حرى

والمراد بشبه الحرف الاسماء المبنية والافعال الجامدة وذلك عسى وليس ونحوهما فانها
تشبه الحرف فى الجمود (تنبيه) التصريف وان كان يدخل الاسماء والافعال الا أنه للافعال
بطريق الاصالة لكثرة تغيرها ولظهور الاشتقاق فيها اه أشمونى اعلم أن ما كان على حرف
واحد أو حرفين فانه لا يقبل التصريف الا أن يكون ثلاثيا فى الاصل وقد غير بالحذف فان
ذلك لا يخرجه عن قبول التصريف ولذا قال ابن مالك

وليس أدنى من ثلاثى يرى * قابل تصريف سوى ما غيرا
ومنتهى اسم خمس ان تجردا * وان يزد فيه فما سبعا عدا

(واستمداده) من العقول الكاملة واستقراء كلام العرب (وحكمه) وجوب الكفائى
أو الندب كما قاله السيوطى (ومسائله) قضاياه التى تطلب نسب محمولاتها الى موضوعاتها
مثال الحمل على الموضوع الكلمة اما متصرفة أو غير متصرفة وعلى نوعه الاسم اما مجرد
أو مزيد وعلى عرضه المجرد اما ثلاثى أو غيره وعلى نوع عرضه الثلاثى اما على وزن فعل أو فعل
أو غير ذلك (وفائدته) معرفة أحوال الكلمات المتعلقة بما عدا الحرف الاخير والتمكن
فى الفصاحة (وغايته) العمل بالصناعة والمراد صناعة التصريف والاصطلاح وهى العلم
الحاصل من التمرن على العمل بهذا قاله السيوطى (ونسبته الى غيره) أنه من العلوم الادبية
(وأما فضله) فانه فيه فضل جزيل لانه يؤدى الى التمكن فى الفصاحة وبتولد منه الكلمات
التى هى دوال العلوم العربية ولذا قال صاحب المراح الصرف أم العلوم والنحو أبوها ويقوى
فى الدريات داروها ويطغى فى الروايات عاروها حيث شبه الصرف بالام من حيث الولادة
فكما أن الام تلد الاولاد كذلك هذا العلم يلد الكلمات التى هى دوال العلوم وقوالبها اه

﴿خاتمة﴾

اعلم أن الصرف ينحصر فى سبعة أبواب الصحيح نحو ضرب والمضاعف ويقال له أصم لتحقق
الشدة فيه بواسطة الادغام وهو من الثلاثى المجرد والمزيد فيه ما كان عينه ولامه من جنس
واحد كرد وأعد فان أصلهما اردد وأعدد والمهموز وهو الذى أحد حروفه الاصول همزة
ولفظ المهموز يشعر بذلك وهو على ثلاثة أنواع مهموز الفاء نحو أخذ والعين نحو سأل
واللام نحو قرأ والمثال وهو ما يكون فاؤه حرف علة نحو وعد يعد والاجوف وهو ما يكون
عين فعله حرف علة نحو قال وكال والناقص وهو ما يكون لامه حرف علة كغزا ورمى ويقال له
ناقص لنقصان فى الآخر وذو الاربعة لانه يصير على أربعة أحرف اذا أخبرت عن نفسك

نحو ميت واللفيف وهو الذى فاؤه ولامه حرفا علة وهو على ضربين مفروق مثل وقى يقى ومقرون مثل طوى يطوى فلا بد للصراف فى معرفة الاوزان من معرفة هذه الابواب المذكورة ومعرفة اشتقاق تسعة أشياء من كل مصدر امابواسطة أو بدونها وهى الماضى والمستقبل والامر والنهى واسم الفاعل والمفعول والمكان والزمان والآلة اه

﴿فصل فى مقدمات علم المنطق﴾

المنطق فى اللغة مصدر كالنطق يقال لصوت وحروف يفهم منها المعنى وقد يطلق على ادراك المعقولات ويخص المعنى الاول باسم المنطق الظاهرى وهو التكلم والثانى بالباطنى وهو ادراك الكليات ولما كان يتقوى كلا معنى المنطق بهذا الفن أشتق له اسم من النطق وسمى بالمنطق فكانه منبع النطق ومعدنه ووضع بازاء مفهوم كلى اجمالى اه منلا أعلى وفى الاصطلاح ذهب بعض العلماء الى أنه علم وبعضهم الى أنه آلة كالنحو والصرف ووفق بينهما بان الاول نظر لذات القواعد والثانى نظر الى أنه ليس مقصودا لذاته وان كان قواعد كسائر العلوم فعلى الاول يقال فى تعريفه علم يبحث فيه عن المعلومات التصورية والتصديقية من حيث أنها توصل الى مجهول تصورى أو تصديقى أو من حيث ما يتوقف عليه ذلك والتعريف عبارة عن ذكر شئ يستلزم معرفته معرفة شئ آخر اه سيد وهو أعم من أن يكون حدا أو رسما أو لفظيا والحد اما تام أو ناقص والرسم كذلك وأشار اليه الاخضرى بقوله

معرف على ثلاثة قسم * حد ورسم ولفظى علم
فالحد بالجنس وفصل وقعا * والرسم بالجنس وخاصة معا
وناقص الحد بفصل اومعا * جنس بعيد لا قريب وقعا
وناقص الرسم بخاصة فقط * أو مع جنس ابعد قد ارتبط
وما بلفظى لديهم شهرا * تبديل لفظ برديف أشهرا

ولكل واحد منها أى من الحد والرسم واللفظى شروط تطلب فى المطولات لا يليق ذكرها فى هذا المقام قوله علم أى قواعد وهو جنس قوله يبحث فيه عن المعلومات الخ أى قواعد يحمل فيها على المعلومات التصورية الخ أحوالها وعوارضها الذاتية التى لها وهذا القيد للاحتراز عن البحث عنها لا من هذه الحيثية ككونها موجودة فى الذهن أو غير موجودة وكونها ثابتة فى نفس الامر بقطع النظر عن اعتبار المعتبر أو اعتبارية محضة كانياب الاغوال فلا يبحث عنها المنطقى من هذه الجهات اذ ليس غرضه متعلقا بها والمعلومات التصورية الامور الحاصل صورها فى العقل مجردا عن الاذعان والتصديقية ما حصل ادراكها على وجه الاذعان كوقوع النسبة أولا وقوعها وقال الاخضرى

ادراك مفرد تصورا علم * ودرك نسبة بتصديق وسم

وعلى الثانى يقال هو آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ فى الفكر قوله آلة هى واسطة فى وصول أثر الفاعل الى المفعول كقلم الكاتب وقواعد المنطق تتوصل بها النفس الى معرفة المجهولات وهو جنس لم يدخل فيه ماليس بآلة كعلم الفقه والتفسير والكلام قوله قانونية أى منسوبة الى القانون نسبة الجزئى الى كليه وهو لفظ يونانى يرادفه فى اللغة العربية القاعدة وقيل سريانى موضوع فى الاصل لمسطر الكتابة وفى الاصطلاح قضية كلية يتعرف منها أحكام جزئيات موضوعها كقول النحاة كل فاعل مرفوع فانه حكم كلى يعلم منه جزئيات الفاعل اه من شرح التهذيب وهو فصل يخرج الآلة الجزئية كالقلم والمنشار قوله تعصم أى تحفظ اذ العصمة لغة مطلق الحفظ واصطلاحا الحفظ من الشئ مع استحالة وقوعه من المعصوم قوله مراعاتها أى ملاحظتها فيه اشارة الى أن نفس المنطق لا يعصم الذهن عن الخطأ والالم يقع من منطقى خطأ أصلا واللازم باطل لان كثيرا يخطئ من لم يراع المنطق وهو عالم به وحافظ لقواعده قوله الذهن أى القوة للنفس المهيئة لاكتساب المجهولات التصورية والتصديقية وهو امامرفوع فاعل مراعاة المضاف الى المفعول أومنصوب على أنه مفعول لقوله تعصم فالتركيب على تنازع العاملين قال ابن مالك فى الخلاصة ان عاملان اقتضيا فى اسم عمل * قبل فللواحد منهما العمل

والثان أولى عند أهل البصره * واختار عكسا غيرهم ذا أسره

قوله عن الخطأ هو الضلال اذا كان عن سهو وقيل عن عمد وقيل مطلقا ففيه ثلاثة أقوال حكاها صاحب القاموس قوله فى الفكر هو حركة النفس فى المعقولات للتوصل الى المجهولات ولا يخفى أن قوله تعصم الخ فصل يخرج العلوم القانونية التى لا تعصم مراعاتها الذهن عن الضلال فى الفكر بل فى المقال كالعلوم العربية (وموضوعه) أى موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية من حيث صحة التوصل بها الى مجهول تصورى أو تصديقى أومن حيث توقف الموصل الى ذلك عليها وانما سمى موضوع العلم موضوعا لانه فى معنى موضوع القضية المقابل للمحمول لان جزئيات موضوع العلم هى التى تكون موضوعات لمسائله كما وضحه الملوى فى كبيره نقلا عن اليوسى (وواضعه) أرسطاليس (واسمه) المنطق ويسمى أيضا بالميزان وبمعيار العلوم وانما سمى بالمنطق لان المنطق فى الاصل يطلق على الادراك وعلى القوة العاقلة وعلى النطق الذى هو التلفظ وهذا الفن به يكثر الادراك ويصيب وبه تتقوى القوة العاقلة وتكمل وبه تكون القدرة على النطق فلما كان له ارتباط بكل من هذه المعانى الثلاثة سمى بذلك اه بيجورى (واستمداده) من العقول الذكية (وحكمه) مختلف فيه فقيل حرام وقيل مكروه والمختار جوازه لمن وثق بصحة ذهنه ومارس الكتاب والسنة وقال الاخضرى

والخلف فى جواز الاشتغال * به على ثلاثة أقوال

فابن الصلاح والنواوى حرما * وقال قوم ينبغى أن يعلما
والقولة المشهورة الصحيحة * جوازه لكامل القريحة
ممارس السنة والكتاب * ليهتدى به الى الصواب

اعلم أن علم المنطق قسمان أحدهما ماليس مخلوطا بعلم الفلاسفة كالمذكور فى متن السلم للاخضرى ومختصر السنوسى وايساغوجى لاثير الدين الابهرى وتآليف الكاتبى والخونجى ومختصر ابن عرفة وسعد الدين وغيرهم من المتأخرين وهذا ليس فى جواز الاشتغال به خلاف بل فرض كفاية على كل اقليم لانه يتوقف عليه فرض كفاية الذى هو رد الشبهات فى علم الكلام وكلما توقف عليه فرض الكفاية فهو فرض كفاية ثانيهما ماهو مخلوط بذلك وهذا هو الذى وقع فى جواز الاشتغال به خلاف على أقوال ثلاثة على ماذكره الاخضرى (ومسائله) القضايا النظرية الباحثة عن هيئة المعرفات والاقيسة ومايتعلق بهما كذا قاله البيجورى وأما مثال حمل اعراضه الذاتية على الموضوع فقولك المعلوم التصورى اما كلى أو جزئى وعلى نوعه الحد اما تام أو ناقص وعلى عرضه الموصل الى المجهول القول اما شارح أو غيره وعلى نوع عرضه القول الشارح اما بالذاتيات أو بغيرها (وفضله) فوقانه على غيره من العلوم من حيث كونه عام النفع لانه يبحث عن كل علم تصورى أو تصديقى وهذا لاينافى أن بعض باقى العلوم يفوقه من حيثية أخرى (ونسبته الى غيره) أنه من العلوم العقلية ونسبته الى الجنان كنسبة النحو الى اللسان (وفائدته) الاحتراز عن الخطأ فى الفكر ومعرفة التأليفات الصحيحة والفاسدة (وغايته) استخراج الامور النظرية من الامور الضرورية ومعرفة التأليفات الصحيحة والفاسدة

﴿خاتمة﴾

اعلم أن المنطق ينحصر فى التصورات والتصديقات ولكل واحد منهما مبادىء ومقاصد فمبادى التصورات الكليات الخمس ومقاصدها القول الشارح ومبادى التصديقات القضايا وأحكامها ومقاصدها القياس باقسامه وأما مبحث الدلالة ومباحث الالفاظ انما ذكر فى كتب المنطق لتوقف مبحث الكليات الخمس عليه ودلالة اللفظ على تمام ماوضع له مطابقة وعلى جزئه تضمن وعلى الخارج التزام كما أفاده الاخضرى بقوله

دلالة اللفظ على ماوافقه * يدعونها دلالة المطابقه
وجزئه تضمنا ومالزم * فهو التزام ان بعقل التزم

﴿فصل فى مقدمات علم الكلام﴾

الكلام بفتح الكاف بمعنى مايتكلم به المراد بها الالفاظ والعبارات اه ملوى وأما بكسرها فهو جمع كلم بمعنى الجرح للتأثير فى القلوب كتأثير الجرح فى البدن وقد عبر بعض الشعراء عن بعض تاثيرات الكلمة والكلمات بالجرح حيث قال

جراحات

جراحات السنان لها التئام * ولا يلتام ما جرح اللسان

وأما بالضم فهو الارض الصعبة واضافة العلم الى الكلام من اضافة المسمى للاسم وأما في
اصطلاح أهل هذا الفن فحده هو العلم بالعقائد الدينية المكتسب من الادلة اليقينية
قوله العلم بالعقائد أي الادراك بالعقائد الخ وقيل المراد بالعلم التصديق مطلقا يقينا أو لا
ادراك المخطئ في العقائد ودلائلها على ما صرح به اه من شرح المواقف والعقائد جمع
عقيدة بمعنى معتقدة وهي ما يجب اعتقاده شرعا كوحدانية الله تعالى وقدمه وبقائه
فخرج به الاحكام الشرعية غير الاعتقادية كالعلم بوجوب الوتر فانه فقه لا كلام كما خرج
به العلم بالاحكام الغير الشرعية واللام في قوله بالعقائد للاستغراق اذ هي مضبوطة
لا تزايد فيها أنفسها فلا تتعذر الاحاطة بها والاقتدار على اثباتها وانما تتكثر وجوه
استدلالاتها وطرق دفع شبهاتها اه من المواقف قال الامير العقائد ليست قواعد وتسميتها
قواعد بالنظر لاعتماد الاحكام عليها بل شخصيات كقولنا القدرة واجبة لله تعالى الله يرى
الى غير ذلك ويندر الالتفات للكليات نحو كل كمال واجب لله تعالى قوله الدينية أي منسوبة
للدين الحق سواء كان العقل مستقلا فيها كوجوده وقدمه تعالى أو لا كسمعه وبصره تعالى
وليس المراد بالدين ما كان حقا يدان الله تعالى به فدخل فيها علم المخالف بزعمه كعلم المعتزلي
ان العبد يخلق أفعاله الاجتهادية وان كان باطلا لانه ينسبه الى الدين * الدين يطلق لغة على
عدة معان منها الطاعة والعبادة والجزاء والحساب ولهم فيه اصطلاحا تعريفان أحدهما
مختصر وهو ما شرعه الله تعالى على لسان نبيه من الاحكام وثانيهما مطول وهو وضع
الهي سائق لذوي العقول السليمة باختيارهم المحمود الى ما هو خير لهم بالذات وسمي دينا
لاننا ندين له وننقاد الحق ما طابقه الواقع اعلم انهم فسروا الحق بانه الحكم الذي طابقه
الواقع وضده الباطل وفسروا الصدق بانه الحكم الذي طابق الواقع وضده الكذب
فاسندوا المطابقة في تفسير الحق الى الواقع وفي تفسير الصدق الى الحكم وذلك أن المطابقة
وان كانت مفاعلة من الجانبين الا انه لما كان الحق مأخوذا من حق الشئ ثبت والثابت
انما هو الواقع ناسب المطابقة في جانب الحق الواقع بخلافه في الصدق واختار بعض
المحققين أن الحق والصدق شئ واحد وهو مطابقة الخبر للواقع لان الواقع شئ ثابت في نفسه
يقاس عليه غيره والمراد بالواقع علم الله تعالى وقيل اللوح المحفوظ وقيل غير ذلك اه
ملخصا من فتح المريد قوله المكتسب بالرفع صفة للعلم ولا يخفى انه يلزم من اكتساب جميع
العقائد وجود القدرة العادية على الزامها الخصم بالعقل قوله من الادلة خرج به علم الله
تعالى بذلك وعلم النبي بذلك لان الاكتساب يشعر بسبق الجهل ولا جهل سابقا ولا لاحقا في
حق الله تعالى ولا في حق النبي صلى الله عليه وسلم بها وخرج به اعتقاد المقلد بناء على تسميته
علما قوله اليقينية أي التي يقتدر على بسطها وحل شبهها وهي التفصيلية اذ اليقين بها

أحق تخرج بها العلم بذلك المكتسب عن الادلة الاجمالية وهى المجوزفيها عن حل الشبه والشكوك كما فى شرح ابن يعقوب واليقينية نسبة الى اليقين وهو الاعتقاد الجازم المطابق الراسخ الذى لا يعرض له الزوال بتشكيك المشكك (وموضوعه) المعلوم من حيث يتعلق به اثبات العقائد الدينية والمراد بالمعلوم مايدرك ويتصور فى الجملة لانه هو الذى يعم الموجود والمعدوم والحال وهى كلها يبحث عن أحكامها فى هذا الفن وموضوع الفن مايبحث فيه عن عوارضه الذاتية فيبحث فيه عن الموجود من حيث انه قديم أوحادث مثلا وعن المعدوم من حيث انه ممكن الوجود أو محاله وعن الحال من حيث حدوثه أوقدمه ومن حيث تحقيق الدليل على كون رتبته بين الوجود والعدم وانما لم يجعل موضوعه الموجود لانه لا يعم ما يبحث عنه ههنا الا باعتبار تحقق الوجود الذهنى وهو أمر خلافى فاختير جعله معلوما لتحقق عمومه اه ملخصا من شرح ابن يعقوب على المقاصد (وواضعه) أبو الحسن الاشعرى ومن تبعه وأبو منصور الماتريدى ومن تبعه بمعنى أنهم دوّنوا كتبه وردوا الشبه التى أوردتها المعتزلة والا فالتوحيد جاء به كل نبى من لدن آدم الى يوم القيامة اه بيجورى (واسمه) علم الكلام لان المتقدمين كانوا يقولون فى الترجمة عن مباحثه الكلام فى كذا ولانه يورث قدرة على الكلام فى تحقيق الشرعيات والزام الخصم كالمنطق للفلسفة فسمى به تسمية للسبب باسم المسبب ووجه آخر ان نسبة هذا العلم الى العلوم الاسلامية كنسبة المنطق الى الفلسفة فسمى بالكلام المرادف للمنطق تنبيها على هذا المعنى لكن نفع الكلام بطريق الفيض والاحسان ونفع المنطق بطريق الخدمة والآلية ويسمى أيضا علم التوحيد وذكر بعضهم أن له ثمانية أسماء اه من شرح العقائد وحواشيه (واستمداده) من الادلة العقلية والنقلية (وحكمه) أى حكم الشارع فيه الوجوب العينى على كل مكلف من ذكر وأنثى (ومسائله) قضاياه الباحثة عن الواجبات والجائزات والمستحيلات (وفضله) انه أشرف العلوم لكونه متعلقا بذاته تعالى وذات رسول الله ومايتبع ذلك والمتعلق بكسر اللام يشرف بشرف المتعلق بفتحها (ونسبته الى غيره) انه من العلوم العقلية وأنه أصل العلوم الدينية وماسواه فرع وماأحسن قول القائل

أيها المقتدى لتطلب علما * كل علم عبد لعلم الكلام
تطلب الفقه كى تصحح حكما * ثم أغفلت منزل الاحكام

(وفائدته) معرفة صفات الله تعالى ورسوله بالبراهين القطعية والفوز بالسعادة الابدية (وغايته) انقاذ مهجة المشتغل به من النار

﴿ خاتمة ﴾

اعلم أن هذا الفن ينحصر فى ثلاثة مباحث الاهيات وهى المسائل التى يبحث فيها بالآلهة ونبويات وهى المسائل التى يبحث فيها عما يتعلق بالانبياء عليهم الصلاة والسلام وسمعيات

وهى المسائل التى لا تتعقل أحكامها الا من السمع من الشارع كالصراط والجنة والله تعالى أعلم

﴿فصل فى مقدمات علم العروض﴾

العروض يطلق لغة على الطريق الصعبة وعلى الناحية وعلى الخشبة المعترضة وسط البيت من الشعر ونحوه وعلى مكة المشرفة لاعتراضها وسط البلاد وعلى السحاب الرقيق وعلى الناقة الصعبة وجمعه أعاريض اه ارشاد الشافى ويطلق اصطلاحا على العلم الآتى تعريفه وعلى الميزان أى التفاعيل التى يوزن بها الشعر وهذا ما أراده الخزرجى فى قوله

وللشعر ميزان تسمى عروضه * بها النقص والرجحان يدريهما الفتى

وهو علم باصول يعرف بها صحيح أوزان الشعر وفاسدها وما يعتريها من الزحافات والعلل قوله علم باصول الخ أن أريد بالعلم هنا القواعد فالباء للتصوير وان أريد به الملكة فالباء سببية أى ملكة حاصلة بسبب مزاولة أصول وقواعد وان أريد به الادراك فالباء للتعدية فالعلم جنس ومابعده فصل مخرج بقية العلوم قوله صحيح أوزان الشعر الخ الاوزان جمع وزن والوزن هيئة تتبع نظام ترتيب المتحرك والساكن وتناسبها فى العدد والمقدار والشعر لغة العلم وفى الاصطلاح هو كلام مقفى موزون على سبيل القصد كذا قاله السيد الجرجانى قوله على سبيل القصد يخرج نحو قوله تعالى الذى أنقض ظهرك ورفعنا لك ذكرك فانه كلام مقفى موزون لكن ليس بشعر لان الاتيان به ليس على سبيل القصد اه قوله من الزحافات والعلل الزحافات جمع زحاف والزحاف بكسر الزاى مصدر زاحف كالمزاحفة كما قال فى الخلاصة

لفاعل الفعال والمفاعله * وغير ما مر السماع عادله

وهو لغة الاسراع ومنه اذا لقيتم الذين كفروا زحفا أى مسرعين الى قتالكم واصطلاحا هو تغيير مختص بثوانى الاسباب مطلقا بلا لزوم قوله مختص بثوانى الاسباب خرج به غير المختص بثوانيها فليس بزحاف بل هو علة كما سيأتى فالباء داخلة على المقصور عليه وانما اختص الزحاف بالاسباب لانه أكثر دورانا فى الشعر من العلة كان الاسباب أكثر وجودا من الاوتاد فاختص الاكثر بالاكثر وبثوانيها دون أوائلها لانها محل التغيير قوله مطلقا حال من الاسباب أى حال كون الاسباب مطلقة أى سواء كانت خفيفة أو ثقيلة فى حشو أو غيره بخلاف العلة فانها لا تكون فى الحشو وانما تكون فى الضرب والعروض ماعدا الخرم قال صاحب الخزرجية

مواقعها أعجاز الاجزاء ان أتت * عروضا وضربا ماعدا الخرم فابتدا

لا يقال اذا كان مطلقا حالا من الاسباب فكان المناسب أن يقول مطلقة لانا نقول هو جمع تكسير يجوز تانيثه لتأوله بالجماعة وتذكيره لتاوله بالجمع اه ارشاد الشافى قوله بلا لزوم حال من تغيير أى من غير التزام له بعد دخوله أى انه اذا دخل الزحاف فى بيت من

أبيات القصيدة لا يجب التزامه فيما يأتى بعده من الابيات بخلاف العلة اه قوله والعلل أى والقاب العلل جمع علة وهى لغة المرض واصطلاحا هى التغيير فى أجزاء الثمانية اذا كان فى العروض والضرب وقد نظم الشيخ الدمنهورى الزحاف المفرد والمزدوج والعلل الزيادة والنقص ليسهل حفظها فقال

اذا رمت ضبطا للزحاف وعلة * فبادر لنظم قد أتاك مسلسلا
فحذفك ثان ان يكن قد تحركا * فوقص والا فهو خبن قد انجلا
واسكانه قد لقبوه بمضمر * وطى بحذف الرابع الساكن اقبلا
واسقاط حرف خامس ان مسكنا * فقبض والا فهو عقل تجملا
واسكانه عصب وحذفك سابعا * فكف وما يدعى بمزدوج تلا
فطى وخبن خبله ثم أول * والاضمار خزل ثم ثان تحصلا
مع الكف شكل عصب كف بنقصه * وخذ عللا زيدا ونقصا مفصلا
فزيد خفيف اثر مجموع وتدهم * يسمى بترفيل كما قاله الملا
وتذييله زيد لساكن اثره * وتسبيغه ذا اثر خف تأملا
واسقاط خف لقبوه بحذفه * وان يعص عصبا فقطف أخا العلا
وحذفك من مجموع حرفا مسكنا * وتسكين ماقبل فقطع توصلا
وحذ وقطع قد دعوه ببتره * واسقاط سكن من خفيف تمثلا
بقصر وان تحذف لمجموع وتدهم * فحذف ومفروق فصلم تقبلا
واسكان حرف سابع فهو وقفه * وحذف له كسف بسين تكملا

(وموضوعه) الشعر العربى من حيث هو موزون باوزان مخصوصة (وواضعه) الخليل ابن أحمد شيخ سيبويه وسبب وضعه له ما أشار اليه الشيخ شعبان فى ألفيته فى علم العروض والقوافى وهى من الرجز بقوله

علم الخليل رحمة الله عليه * سببه ميل الورى لسيبويه
فخرج الامام يسعى للحرم * يسأل رب البيت من فيض الكرم
فزاده علم العروض فانتشر * بين الورى فاقبلت له البشر

قيل أول من نطق بالشعر آدم عليه السلام عند قتل قابيل هابيل ومكث آدم عليه السلام حزينا على قتل ولده مائة سنة لا يضحك وأنشأ يقول

تغيرت البلاد ومن عليها * فوجه الارض مغبر قبيح
تغير كل ذى لون وطعم * وقل بشاشة الوجه الصبيح
ومالى لا أجود بسكب دمعى * وهابيل قد تضمنه الضريح
أرى طول الحياة على غما * فهل أنا من حياتى مستريح

(واسمه) علم العروض وانما سمي به هذا العلم لانه ناحية من العلوم والعرب تطلق العروض على الناحية تقول أنت مني عروض لا الى يمين كذا قاله السيوطي (واستمداده) من العقل واستقراء كلام العرب (وحكمه) الندب أو الاباحة (ومسائله) قضاياه التي تطلب نسب محمولاتها الى موضوعاتها كقولنا الاجزاء التي تتركب منها الشعر عشرة يجمعها قولك لمعت سيوفنا وتسمى عندهم باحرف التقطيع (ونسبته الى غيره) انه من العلوم الادبية (وفضله) انه فيه فضل جزيل (وفائدته) ان الذي له الطبع السليم يامن من اختلاط بعض البحور ببعضها وأمنه على الشعر من الكسر ومن التغيير الذي لا يجوز دخوله فيه كالقطع في الاسباب وتمييزه الشعر من غيره كالسجع فيعرف به ان القرآن ليس بشعر فقبل تعلمه ادراك هذا تقليد في العقيدة وفيه الخلاف المقرر في علم الكلام ذكره ابن مرزوق وغيره ويؤخذ منه كما قاله غير واحد كالشيخ الحفني أن تعلم ما يوصل منه الى معرفة ذلك فرض عين على كل مسلم بناء على منع التقليد في العقائد وبالجملة فهذا العلم له فائدة عظيمة خلافا لمن اعتقد أنه لا جدوى له وقد رد الدماميني في شرحه على من اعتقد ذلك في هذا العلم اه ملخصا من ارشاد الشافي على الكافي (وغايته) أن يعرف ان الشعر كلام موزون قصدا بوزن مستعمل والله تعالى أعلم

﴿خاتمة﴾

اعلم ان البحور عند الخليل ينحصر في خمسة عشر بحرا باستقراء كلام العرب وعند غيره ستة عشر وهي الطويل والمديد والبسيط والوافر والكامل والهزج والرجز والرمل والسريع والمنسرح والخفيف والمضارع والمقتضب والمجتث والمتقارب والمتدارك ومنشأ الخلاف ان المتدارك هل هو منها أو من السجع فالخليل لم يعده بل منعه كما قاله ابن القطاع واختلف هل منعه أصلا أو سكت عنه لكونه مخالفا لاصوله فان القطع مختص عنده بالاعاريض والضروب وفي هذا البحر جاء القطع في الحشو فقيل لا أثبته ولا منعه وقيل بل منعه بالكلية وقيل معنى قوله لم يعده أي عدل عنه بمعنى أعرض وقد نظم الشيخ الدمنهوري أجزاء كل بحر من الابحر المتقدمة ليسهل حفظها فقال

ألا ان حمدا لله ثم صلاتنا * على الهاشمي بدء لنظمي ليسهلا
وبعد فخذ ضبط الوزن بحورهم * فعولن مفاعيلن ثمان لا طولا
وسدس مديدا فاعلاتن وفاعلن * بسيط ثما مستفعلن فاعلن تلا
مفاعلتن كرر فعولن لوافر * ومتفاعلن ستا لكاملهم علا
وهزج مفاعيلن تكرر أربعا * ومستفعلن رجز بست قد انجلا
ورمل بست فاعلاتن سريعهم * بمستفعلن ثنتين مع فاعلن جلا
ومنسرح مستفعلن مفعلات ثم * مستفعلن اما الخفيف تحصلا
له فاعلاتن ثم مستفع لن وفا * علاتن فضارع قل مفاعيل تقبلا

ومع فاعلاتن واقتضب مفعلات ثم * مستفعلن مجتث مستفع لن صلا
له فاعلاتن ثم خذ متقاربا * فعولن ثمان دارك تتبع الملا
وذا فاعلن ثمنه واطلب لناظم * جميل العطا من منع قد تفضلا

﴿فصل في مقدمات علم القوافي﴾

القوافي جمع قافية وهي من المتحرك قبل الساكنين الى انتهاء البيت وقيل هي الكلمة الاخيرة من البيت أو هي الحرف تبنى عليه القصيدة وهي في اللغة مأخوذة من قفا يقفو اذا تبع ووجه التسمية أنها تتبع ماقبلها من البيت اه من ارشاد الشافي وأما في الاصطلاح فحده هو علم باصول يعرف به أحوال أواخر الابيات الشعرية من حركة وسكون ولزوم وجواز وفصيح وقبيح ونحوها قوله علم جنس قوله باصول يعرف به الخ فصل مخرج بقية العلوم قوله الابيات الشعرية أي الابيات التي منسوبة الى الشعر أي الشعر العربي الذي هو كلام موزون قصدا بوزن عربي فخرج بقولهم بوزن عربي مالم يكن على طريقة أوزان العرب بان كان مخترعا وخارجا عن بحور الشعر فليس بشعر وهو المشهور وقيل هو شعر وتحقيق المسئلة في المطولات فتدبر (وموضوعه) أواخر الابيات الشعرية من حيث ما يعرض لها (وواضعه) مهلهل بن ربيعة خال امرئ القيس ومهلهل بضم الميم وفتح الهاء الاولى وكسر الثانية (واسمه) علم القوافي وسمي هذا العلم بذلك لان القافية تقفو صدر البيت أي تتبعه (وحكمه) الندب أو الاباحة (واستمداده) من استقراء كلام العرب (ومسائله) قضاياه (ونسبته الى غيره) انه من العلوم الادبية وأيضا نسبته الى العروض كنسبة التصريف الى النحو وجرت عادة العروضيين بذكره بعد العروض لكون أحدهما شبكا بالآخر كذا قاله السيوطي (وفضله) انه فيه فضل جزيل (وفائدته) الاحتراز عن الخطأ في القوافي هي جمع قافية كما تقدم (وغايته) انه يعرف انه علم مستقل لا يصلح أن يكون علاقة على علم آخر وهو وان كان متصلا بالعروض أو الاجزاء منه لكنه أدق وألطف والناظر فيه يحتاج الى مهارة في التصريف والاشتقاق واللغة والاعراب وهو مع ذلك صعب المرام سامي المطلع عسر المسلك اه سيوطي

﴿خاتمة﴾

اعلم ان هذا العلم ينحصر في خمسة أقسام الاول القافية الثاني حروفها ستة الثالث حركاتها ست الرابع أنواعها تسع الخامس عيوبها أي العيوب التي تعتريها وهي سبعة الايطاء والتضمين والاقواء والاصراف والاكفاء والاجازة والسناد وهو خمسة سناد الردف وسناد التأسيس وسناد الاشباع وسناد الحذو وسناد التوجيه وقد نظم بعضهم العيوب السبعة المتقدمة فقال

عيوب قوافي الشعر ياصاح سبعة * على فهم معناها تو كل على الكافي
سناد واكفاء واقوا اجازة * وخامسها الايطا وتضمين اصراف

واعلم

واعلم ان الجائز من هذه السبعة للمولدين الايطاء والتضمين والسناد باقسامه بخلاف باقيها وهو الاكفاء والاقواء والاجازة والاصراف فانه غير جائز لهم كما فى شيخ الاسلام على الخزرجية وفى منظومة الصبان وشرحه والله الموفق بالصواب واليه المرجع والمآب

﴿فصل فى مقدمات قرض الشعر﴾

القرض فى اللغة من قرضه يقرضه أى قطعه وجازاه كقارضه والشعر قاله وقرض بالكسر ماسلفت من اساءة أو احسان وتقرضهم ذات الشمال أى تخلفهم شمالا والقراضة بالضم ماسقط بالقرض اه قاموس وأما فى الاصطلاح فحده هو علم يعرف به كيفية انشاء الموزون المقفى السالم من العيوب وقيل ان علم قرض الشعر هو التكلم بالكلام الموزون بوزن عربى (وموضوعه) كيفية انشاء الموزون المقفى من حيث كونه سالما من العيوب (وواضعه امرئ القيس فانه أول من أحكمه (واسمه) علم قرض الشعر قال فى المختار قرض الرجل الشعر قاله والشعر قريض وبابه ضرب اه (واستمداده) من استقراء كلام العرب وبحورهم التى نظمت عليها (وحكمه) الندب أو الاباحة (ومسائله) قضاياه كقولنا العلل الخاصة بالشعر ثلاثة وعشرون علة وهى الخبن والاضمار والوقص والطى والعقل والخبل والقبض والعصب والقصر والقطع والكف والشكل والوقف والقطف والحذ والصلم والحذف والبت والجزء والشطر والنهك والترفيل والازالة والتسبيغ ولكل واحد منها ضابط يتميز به مذكور فى المطولات اه سيوطى (وفضله) انه فيه فضل جزيل (ونسبته الى غيره) انه من العلوم الادبية (وفائدته) الاعانة على سهولة حفظ الكلام وثباته فى الذهن بخلاف الكلام المنثور (وغايته) خروج الكلام مرتبا منظوما موزونا سالما من عيوب الشعر كذا أفاده السيوطى

﴿خاتمة﴾

اعلم ان من آفات اللسان الشعر سئل عنه صلى الله عليه وسلم فقال كلام حسنه حسن وقبيحه قبيح ومعناه ان الشعر كالنثر يحمد حين يحمد ويذم حين يذم ولا باس باستماع نشيد الاعراب وهو انشاد الشعر من غير لحن ويحرم هجو مسلم ولو بما فيه قال صلى الله عليه وسلم لان يمتلئ جوف أحد كم قيحا خير له من أن يمتلئ شعرا فما كان منه فى الوعظ والحكم وذكر الله تعالى وصفة المتقين فهو حسن وما كان من ذكر الاطلال والادمان والامم فمباح وما كان من هجو وسخف فحرام وما كان من وصف الخدود والقدود والشعور فمكروه كذا فصله أبو الليث السمرقندى وقيل المكروه منه ما داوم عليه وجعله صناعة له حتى غلب عليه وأشغله عن ذكر الله تعالى وعن العلوم الشرعية وبه فسر الحديث المتفق عليه وهو قوله عليه السلام لان يمتلئ الخ فاليسير عن ذلك لا باس به اذا قصد به اظهار النكات واللطافات والتشابيه الفائقة والمعانى الرائقة وان كان فى وصف الخدود والقدود فان علماء البديع قد استشهدوا

من ذلك باشعار المولدين وغيرهم لهذا القصد والله تعالى أعلم

﴿فصل فى مقدمات علم الكتابة﴾

الكتابة لغة الضم والجمع ومنه الكتيبة للجيش العظيم والكتب لجمع الحروف فى الخط واصطلاحا علم يعرف به أحوال الحروف فى وضعها وكيفية تركيبها فى الكتابه قوله علم أى قواعد وادراك والعلم جنس وما بعده فصل قوله يعرف به أحوال الحروف أى أحوال حروف الهجاء التى يتركب اللفظ منها فى أصل وضعها قوله وكيفية تركيبها أى كيفية تركيب حروف الهجاء والتهجى تعديد الحروف باسمائها نحو الف باء تاء ثاء جيم الخ والحاصل ان حق كل لفظ ان يكتب بحروف هجائه أى بحروفها التى ركب ذلك منها ان كان مركبا والا فبحرف هجائه سواء كان المراد المسمى باللفظ ما يصح كتابته كاسماء حروف التهجى نحو ألف باء تاء ثاء جيم وكلفظ الشعر والقرآن ونحو ذلك أو ما لا يصح كتابته كزيد والرجل والضرب واليوم وغيرها وكذا حق حروف أسماء التهجى فى فواتح السور لكنها لا تكتب بحروف هجائها بل تكتب هكذا ن والقلم ق والقرآن ولا يكتب نون والقلم قاف والقرآن والاصل فى كل كلمة ان تكتب بصورة لفظها بتقدير الابتداء بها والوقف عليها فمن ثم كتب نحو رهٔ زيدا وقه زيدا بالهاء وما أشبه ذلك اه ملخصا من الرضى قوله فى الكتابة أى فى الخط والخط لغة الطريقة المستطيلة فى الشئ أو الطريق الخفيف فى السهل وجمعه خطوط واخطاط والكتب بالقلم وغيره اه قاموس وهو دال على اللفظ وهما يختلفان باعتبار الامم كاختلاف اللفظ العربى والفارسى والخط العربى والتركى واللفظ دال على الوجود الذهنى والخارجى وهما لا يختلفان باعتبار اختلاف الامم فللشئ باعتبار الوجود هذه المراتب الاربع وجود فى الخط ووجود فى اللفظ ووجود فى الذهن ووجود فى الخارج ونفس الامر والمراد هنا بيان أحكام الخط العربى فانه ليس بجار على اللفظ لانه قد ثبت فى اللفظ ما لم يكن فى الخط وبالعكس كابراهيم والرحمن وكتابة الالف فى نحو ضربوا والواو فى نحو الربو وقد يلفظ بحرف والمكتوب غيره كالزكوة والصلوة وصلى وزكى فان الملفوظ ألف والمكتوب واو وياء وعرفه صاحب الشافية بانه تصوير اللفظ بحروف هجائه وعند الحكماء هو الذى يقبل الانقسام طولا لا عرضا ولا عمقا ونهايته النقطة اه (فائدة) اعلم ان الخط والسطح والنقطة اعراض غير مستقلة الوجود على مذهب الحكماء لانها نهايات وأطراف للمقادير عندهم فان النقطة عندهم نهاية الخط وهو نهاية السطح وهو نهاية الجسم التعليمى وأما المتكلمون فقد أثبت طائفة منهم خطا وسطحا مستقلين حيث ذهبت الى ان الجوهر الفرد يتألف فى الطول فيحصل منها خط والخطوط يتألف فى العرض فيحصل منها السطح والسطوح يتألف فى العمق فيحصل منها الجسم والخط والسطح على مذهب هؤلاء جوهران لا محالة لان المتألف من الجوهر لا يكون عرضا اه سيد الجرجانى (وموضوعه) الالفاظ من حيث كتابتها (وواضعه)

ادريس عليه السلام لانه أول من كتب بالقلم لكن أول من وضع الكتاب العربي والسرياني والكتب كلها آدم عليه الصلاة والسلام قبل موته بثلثمائة سنة كتبها بالطين في طبخة كذا قاله السيوطي (واسمه) علم الكتابة (واستمداده) من الهام من الله تعالى الى آدم عليه السلام (وحكمه) انه فرض كفاية (ومسائله) قضاياه كقولنا يجب على الكاتب أن يعرف التاء التي تكتب مجرورة من التي تكتب بهاء مربوطة كما ان ذلك موجود في مصحف الامام عثمان ابن عفان رضي الله عنه الذي اتخذه لنفسه وأن يعرف أن المقطوعة من الموصولة والضابط أن يقال ان الناصبة للاسم أو الفعل ترسم مقطوعة عن لا النافية في مثل قوله أن لا ملجأ في سورة التوبة وأن لا اله الا هو في سورة هود وأن لا تعبدوا الشيطان في سورة يس وغير ذلك مما ذكرها صاحب الجزرية وأيضا يقطع عن من في قوله تعالى عن من يشاء التي في سورة النور وعن من تولى عن ذكرنا في سورة النجم وما عداها موصول ونحو ذلك مما هو مبسوط في كتب الرسم اه سيوطي (وفضله) انه فيه فضل جزيل (ونسبته الى غيره) انه من العلوم الادبية (وفائدته) الاحتراز عن الخطأ في الكتابة (وغايته) سلامة المكتوب من الخطأ والتحريف والله تعالى الموفق بالصواب واليه المرجع والمآب

﴿ خاتمة ﴾

لما قصر ادراك بعض الطلبة عن فهم تعاريف الحمد والشكر اللغويين والعرفيين وعن ادراك النسب بينهما أردت أن أبرز ذلك على وجه البيان بعناية الملك المنان لاجل أن يسهل على الخاص والعام طالبا من الله التوفيق وحسن الختام فأقول الحمد لغة هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري على جهة التبجيل والتعظيم سواء تعلق بالفضائل وهي النعم القاصرة أو بالفواضل وهي النعم المتعدية فدخل بقولنا الثناء الثناء باللسان وغيره كالاركان والجنان وخرج بقولنا باللسان الثناء بغيره كالثناء بالاركان والجنان فمورده خاص ومتعلقه عام ومعنى الثناء بالجنان هو ان يعتقد أن المحمود متصف بالصفات الحسنة فان قلت التعبير باللسان يلزم عليه أن لا يكون التعريف شاملا للقديم قلت المراد باللسان هنا الكلام على سبيل المجاز المرسل من اطلاق السبب وهو اللسان وارادة المسبب وهو الكلام فحينئذ يكون التعريف شاملا للقديم ولا يرد أن التعاريف تصان عن المجاز لان محل ذلك مالم يكن المجاز مشهورا كما هنا وخرج بقولنا على الجميل الثناء على غير الجميل كالثناء على ظالم يضرب انسانا بغير حق بان قلت له أنت ذو معرفة خوفا منه وخرج بقولنا الاختياري ما اذا أثنيت على جميل اضطراري لاجل جمال وجهه وخرج بقولنا على جهة التبجيل والتعظيم قول الملائكة للكافر ذق انك أنت العزيز الكريم فهو على جهة الاستهزاء والسخرية وقولنا وهي النعم القاصرة كالعافية والنظر والسمع وغير ذلك وقولنا وهي النعم المتعدية كالكرم والشجاعة اذا كان يجاهد في سبيل الله والعلم اذا كان يعلم الناس وقولنا سواء تعلق

بالفضائل الخ تعميم فى المحمود عليه (تنبيه) اعلم أن أقسام الحمد أربعة وهى حمد قديم لقديم وحمد قديم لحادث وحمد حادث لقديم وحمد حادث لحادث وأركانه خمسة حامد ومحمود ومحمود عليه ومحمود به وصيغة فاذا أعطاك زيد دينارا مثلا فقلت زيد كريم فقولك زيد كريم صيغة و زيد الموصوف بالكرم محمود وأنت حامد والكريم محمود به والاعطاء محمود عليه وأما الحمد عرفا فهو فعل ينبئ عن تعظيم المنعم من حيث انه منعم على الحامد أو غيره سواء كان قولا باللسان أو اعتقادا أو محبة بالجنان أو عملا بالاركان التى هى الاعضاء كما قال القائل

افادتكم النعماء منى ثلاثة * يدى ولسانى والضمير المحجبا

فورده عام ومتعلقه خاص عكس الحمد لغة ولا بد أن يكون المحمود عليه فيه اختياريا كاللغوى قوله يدى الخ أى ثناء يدى وثناء الضمير المحجبا والشكر لغة هو الحمد اصطلاحا لكن بابدال الحامد بالشاكر وعرفا صرف العبد جميع ما أنعم الله به عليه من السمع والبصر وغيرهما فيما خلق لاجله واعلم ان الحمد يقع على السراء والضراء فان قلت هل الحمد على النعمة واجب وهل شكر العبد لمنعمه كذلك قلت توضيح المقام أن تقول الحمد على النعمة واجب بمعنى انه يثاب عليه ثواب الواجب الزائد على الثواب المندوب بسبعين درجة لا ان من تركه لفظا يأثم اما الذى لا فى مقابلة النعمة فمندوب بمعنى ان من أتى به لا فى مقابلة شئ يثاب عليه ثواب المندوب واما شكر المنعم بمعنى امتثال أوامره واجتناب نواهيه فهو واجب شرعا على كل مكلف يأثم بتركه اجماعا وكذا الشكر القلبى بمعنى اعتقاد ان الله هو المولى المنعم لا غيره اه من ارشاد الشافى وأما النسب التى بين الحمد والشكر اللغويين والعرفيين فستة الاولى ان بين الشكر العرفى و بين الحمد اللغوى عموما وخصوصا مطلقا لاجتماعهما فى صرف العبد جميع ما أنعم الله به عليه لما خلق لاجله فانه اذا صرف جميع ما أنعم الله به عليه لما خلق لاجله فقد أثنى على الله بلسانه على الجميل الاختيارى وهذا الثناء هو الحمد اللغوى لانه ثناء بلسانه على الجميل كما تقدم وينفرد الحمد اللغوى فيما اذا أثنى بلسانه على فعل جميل فانه يقال لهذا الثناء حمد لغة لا عرفا وهذا هو العموم والخصوص المطلق لانه اجتماع شيئين فى مادة وانفراد أحدهما عن الآخر بمادة أخرى الثانية ان بين الشكر العرفى والحمد العرفى عموما وخصوصا مطلقا أيضا لاجتماعهما فى صرف العبد جميع ما أنعم الله به عليه لما خلق لاجله فانه يقال لذلك الصرف شكر عرفى وحمد عرفى أما كونه شكرا عرفيا فلان الشكر العرفى هو صرف العبد الخ واما كونه حمدا عرفيا فلان الحمد العرفى هو فعل ينبئ عن تعظيم المنعم الخ ولا شك انه اذا صرف جميع ما أنعم الله به عليه لما خلق لاجله قد وجد منه فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب انعامه على الحامد أو غيره وينفرد الحمد العرفى فيما اذا أثنى على الله بلسانه أو بقلبه بان اعتقد حلمه أو كرمه فانه يقال لذلك الثناء حمد عرفى ولا يقال له شكر عرفى لان الشكر العرفى صرف العبد الى آخره على ما تقدم الثالثة أن بين الشكر

العرفى والشكر اللغوى عموما وخصوصا مطلقا أيضا لان الشكر اللغوى هو عين الحمد العرفى بابدال الحامد بالشاكر لان تعريف الشكر اللغوى فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب انعامه على الشاكر وغيره فما تقرر بين الشكر العرفى والحمد العرفى يجرى تقريره بين الشكر العرفى والشكر اللغوى من غير فرق الرابعة ان بين الحمد العرفى والشكر اللغوى ترادفا وهو ان يجتمع اللفظان على معنى واحد لان كلا منهما فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب انعامه على الحامد وغيره فى الحمد والشاكر وغيره فى الشكر الخامسة أن بين الحمد اللغوى والاصطلاحى عموما وخصوصا وجهيا وهو اجتماع اللفظين فى معنى واحد وانفراد كل منهما بمعنى آخر وهنا قد اجتمعا فى ثناء باللسان على الجميل على جهة التعظيم لاجل انعام المنعم وينفرد الحمد اللغوى فى ثناء باللسان على جميل على جهة التعظيم لا لاجل انعام المنعم فانه يقال له حمد لغوى لانه ثناء باللسان على الجميل الاختيارى على جهة التعظيم ولا يقال له حمد عرفى لانه يشترط فى الحمد العرفى أن يكون لاجل انعام المنعم على الحامد أو غيره وينفرد الحمد العرفى فى وضع اليد على الرأس مثلا لاجل انعام المنعم فانه يقال له حمد عرفى لانه فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب انعامه ولا يقال له حمد لغوى لان الحمد اللغوى هو الثناء باللسان الخ وهذا ليس ثناء باللسان السادسة أن بين الحمد اللغوى والشكر اللغوى عموما وخصوصا وجهيا لاجتماعهما فى ثناء باللسان على الجميل الاختيارى على جهة التعظيم لاجل انعام المنعم فانه يقال لذلك حمد لغوى لانه ثناء باللسان الخ ويقال له شكر لغوى لانه فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب انعامه على الشاكر وينفرد الحمد اللغوى فيما اذا أثنى بلسان على جميل اختيارى لا لاجل انعام المنعم وينفرد الشكر اللغوى فيما اذا وضع يده مثلا على رأسه على جهة التعظيم لاجل انعام المنعم فهذا فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب انعامه ويجمع هذه النسب الست قول سيدى على الاجهورى وهو

اذا نسبا للحمد والشكر رمتها * بوجه له عقل اللبيب يؤالف
فشكر لدى عرف اخص جميعها * وفى لغة للحمد عرف يرادف
عموم لوجه فى سواهن نسبة * فذى نسب ست لمن هو عارف

ومعنى البيتين أن الشكر الاصطلاحى بينه وبين الثلاثة أعنى الحمدين والشكر اللغوى عموم وخصوص مطلق فهذه ثلاث نسب وبين الشكر اللغوى والحمد العرفى الترادف وهذا معنى قوله وفى لغة الى آخره أى والشكر فى لغة يرادف الحمد عرفا فهذه نسبة رابعة وبين الحمد الاصطلاحى واللغوى العموم والخصوص الوجهى وكذا بين الحمد والشكر اللغويين فهاتان نسبتان فتمت الستة بهما والله أعلم ثم اعلم ان أل فى الحمد اما للاستغراق أو للجنس أو للعهد كما هو معلوم فى المطولات واللام فى لله اما للاستحقاق أو للاختصاص أو للملك فتحصل من هذا احتمالات تسعة قائمة من ضرب ثلاثة فى ثلاثة يمتنع منها جعل اللام للملك مع جعل

أل للعهد اذا جعل المعهود هو الحمد القديم فقط لان القديم لا عملك بخلاف ما اذا جعل المعهود
حمد من يعتد بحمده كحمده تعالى وحمد أنبيائه وأوليائه وأصفيائه لان المعهود حينئذ هو
الجملة المركبة من القديم والحادث والقاعدة أن المركب من القديم والحادث حادث فيصح
أن يملك كما أفاده الباجورى والله تعالى أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
وهذا آخر ما يسر الله تعالى جمعه من مقدمات العلوم ونبذة من تعاريف الحمد والشكر
على العموم على يد العبد المذنب الفقير محمود بن عمر الجركسى البسلنى المجاور بجامع
الازهر جعله الله خالصا لوجهه الكريم ونفع به النفع العميم وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين وقد وافق الكمال ليلة الخميس السادسة
من شهر رمضان المبارك الذى هو من شهور سنة ١٣٠٨ ثمان وثلثمائة بعد الالف
غفر الله له ولوالديه ولاساتذته ولسائر المسلمين بحرمة سيد المرسلين آمين

﴿يقول راجى غفران المساوى مصححها محمد الزهرى الغمراوى﴾

نحمدك يا من علمت الانسان حسن البيان وميزته بما خصصته من فنون العلوم على
سائر الحيوان ونصلى ونسلم على سيدنا محمد الآتى بما ألقت اليه مقاليد العجز كافة الخلق
أجمعين وعلى آله وأصحابه وكل من اقتفى آثارهم واهتدى بهديهم المستبين ﴿أما بعد﴾
فقد تم بحمده تعالى طبع هذه الرسالة الشريفة بل الدرة الفريدة والجوهرة المنيفة
دلت بتحقيق معناها وتهذيب مبناها على ما لمؤلفها من جليل الاقتدار وحيازة قصب
السبق فى هذا المضمار مع ما له من سعة الاطلاع وقرن المناسبات وحسن الصوغ
لتبر هذه العبارات فقد أجاد فيها شرح مقدمات العلوم وأبان عن تطبيق
جمل من مسائلها لولا حسن بيانه أعيت دون هذا المسلك الفهوم فلله
دره من فاضل تشققت أفكاره وزهت فى رياض هاتيك العلوم
انظاره وقد تارج مسك نفعها وحسن صوغ وضعها
بتمام طبعها فى المطبعة العلميه بمصر القاهرة المعزية
ادارة الشيخ حسن الرشيدى وشريكه
جمل الله مسعاهم وحقق متمناهم
فى أواخر شهر ربيع الآخر من
شهور سنة ١٣١١ هجريه
على صاحبها أفضل
الصلاة وأزكى
التحيه

فهرست رسالة الفاضل الشيخ محمود الجركسى فى مقدمات العلوم العربيه

بيان الخطا والصواب

سطر	صحيفه	خطا	صواب
٢٤	٥	بذا التفسير	بهذا التفسير
٩	٦	يسمى فقها	لا يسمى فقها
١٦	١٠	أذكركم فى الله أهل الخ	أذكركم الله فى أهل الخ
٣٠	١١	من غير املاء	ومن غير املاء
٢١	١٦	لاكتساب المسائل عنده	لاكتساب المسائل لا مسائل عنده
٣	٢٢	معرفة الجمع	معرفة الجميع
١	٢٦	لمتعلقة	لمتعلقه